

# الخصال المكفرة للذنوب

المقدمة والمؤخرة

للحافظ شهاب الدين  
أحمد بن علي بن محمد العسقلاني  
رحمه الله

تحقيق ودراسة  
عمر وعبد المنعم سليم

دار ماجد عيسى

جميع حقوق الطبع محفوظة.

الطبعة الأولى

١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

دار ماجد عسيري

الطبعة الأولى - السعودية

جدة - ص.ب. ١٥١٢٦ - هاتف: ٣٠٣١٤٠٣ - ٢٦٥١٦٤٨ - فاكس: ٢٦٥٧٥٢٩

# الخصال المكفرة للذنوب

المقدمة والمؤخرة

للحافظ شهاب الدين  
أحمد بن علي بن محمد العسقلاني  
رحمه الله

تحقيق ودراسة  
عمر وعبد المنعم سليم

دار ماجد عيسى

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

دار ماجد عسيري

الطبعة الأولى - السعودية

جدة - ص.ب. ١٥١٢٦ - هاتف: ٣-٦٦٣١٤٠٣ - ٦٦٥١٦٤٨ - فاكس: ٦٦٥٧٥٢٩

## بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

أما بعد :

فهذه نشرة جديدة لكتاب سار بذكره الركبان ، وطوقت شهرته الأمصار ، لإمام جهبذ كبير ، ومحقق عالم فريد .  
فأما الكتاب ؛ فهو :

« الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة » .

وأما مصنفه : فهو حافظ المتأخرين ، ومدقق المحققين :

الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - .

وهذا الكتاب من كتب الحافظ المشهورة والمتداولة بين الناس لما حواه من أبواب في الترغيب والترهيب ، وهي بضاعة العوام في ترقيق القلوب وزيادة الإيمان .

ولما حواه من نقول فريدة ، وتخريجات عزيزة من كتب نادرة ، أو مفقودة ، وهي من بضاعة الخواص من طلاب العلم والعلماء .

(١) لم ترجم للمصنف لشهرته التي تغني عن ذلك من جهة ، ولأننا كنا قد ترجمنا له

في تعليقنا على كتاب « نزهة النظر شرح نخبة الفكر » .

فجاء هذا الكتاب قرة عين لطلاب العلم خاصة ، وللمسلمين عامة .  
ولما كان هذا الكتاب - على صغر حجمه - من المراجع الحديثية  
المهمة ، فقد استخرت الله تعالى على دراسته وتحقيقه ، وتقديمه في ثوب  
قشيب ، تبتهج به نفوس طلاب العلم ، وتنشرح به نفوسهم .  
فأسأل الله العظيم أن ينفع بهذا الجهد ، وأن يجعله خالصاً لوجه  
الكريم ، وأن يكون في ميزان أعماله يوم القيامة .  
إنه على كل شيء قدير ، والحمد لله رب العالمين .



## هذا الكتاب

ليس بخاف على طلاب العلم وفرة طبعات هذا الكتاب ، إلا أن غالب هذه الطبعات مشوهة بالتحريفات والتصحيقات ، أو مبتورة أو ممسوخة باختصار الأسانيد وحذفها ، ويتر كلام الحافظ ابن حجر .

إلا تلك النشرة التي صدرت عن دار البشائر الإسلامية ، بتحقيق أئينا الفاضل ، الشيخ : جاسم بن فهيد الدوسري - حفظه الله - ، فهي طبعة فريدة قد اعتمد مؤلفها على عدة نسخ خطية .

وقد زينها بتعليقات نفيسة على الأحاديث والرواة ، فزاده الله تعالى من توفيقه .

إلا أنني كنت قد وقفت على نسخة خطية لم يعتمدها أخونا الفاضل ، وفيها مجموعة من الزيادات لم تقع في نسخه المعتمدة ، مما يجعل لهذه النسخة مزية ، ولهذه النشرة خاصية .

وسوف يقف القاريء الكريم على بعض هذه الزيادات بتتبع النص المحقق .

وهذه النسخة من مصورات معهد المخطوطات العربية ، وهي محفوظة فيها تحت رقم ( ١٤٩ تصوف ) .

وتقع في ( ٢٥ ) ورقة ، لكل ورقة وجهان .

وهي مكتوبة بخط جيد .

وناسخها : محمد بن محمد بن أبي بكر السعدي الحنبلي القادري .

## وأما تاريخ النسخ :

فقد انتهى من نسخها يوم الثلاثاء ، في العشرين من شوال ، سنة  
اثنى وخمسين وثمان مائة .

وقد أشرنا إلى هذه النسخة بـ «الأصل» .


وكذلك فقد اعتمدنا في تحقيق نص الكتاب على النسخة المطبوعة ،  
ففيها جملة من الزيادات غير المثبتة في الأصل المخطوط .

وقد قمت بتخريج الأحاديث الواردة في هذا الكتاب ، والكلام على  
أسانيدها من حيث الصحة والضعف ، والكلام على بعض الرواة من  
حيث الجرح والتعديل .

فأسأل الله العظيم حسن التوفيق ، وتمام السداد ، والحمد لله وحده .







الورقة الأولى من الأصل المخطوط



الخصال المفيدة للتوب  
المقبلة والمؤخرة

للحافظ ابن حجر العسقلاني

- رحمه الله -

« النص الملاحق »



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ تَقْتِي

[ خطبة المصنف (١) ]

الحمد لله غافر الذنوب وإن عَظُمَت ، كاشف الكرب ولو  
استحكمت ، بيده ملكوت كل شيء ، يفعل ما يشاء ويختاره ، وله الأمر  
من قبل ومن بعد ، وهو الملك الغفار .  
أحمده ، والحمد له من أوثق عرى الإيمان ، وأشكره ، والشكر له  
سبب مزيد الامتنان .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في الملك ، ولا مدبر  
غيره لما يدور عليه الفلك ، وتجري عليه الفلك .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلى الناس رحمة مهداة شاملة ،  
وبركة كاملة ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَصَحْبِهِ الَّذِينَ هَاجَرُوا  
مَعَهُ ، وَالَّذِينَ نَصَرُوهُ ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ، فَوَازَرُوهُ  
وَوَقَّرُوهُ ، وَعَلَى الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ .

﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ

سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] .

وصلاةً وسلاماً دائمين ما ائتلف الفرقدان ، واختلفت الجديدان .

أما بعد :

(١) ما بين المعكوفين عناوين توضيحية من وضع المحقق .

## [ موضوع الكتاب ] :

فهذه أحاديث نبوية تتبعتها من كتب كثيرة ، بعضها غريب ، وبعضها مشهور ، وكلها داخلة تحت معنى واحد رائق ، وهو العمل بما ورد الوعد فيه بغفران ما تقدم من الذنوب وتأخر (1) ، على لسان المصدق الصادق (2).

## [ الباعث على تأليفه ] :

وكان الباعث على جمعها : إجابة سؤال سائل له حقوق توجب الإقبال على مطلوبه .

وذكر لي بعض الإخوان أنه وقف على جزء في ذلك للحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري ، فما زلت أتطلبه إلى أن وقفت عليه ، فوجدت فيه نبذاً من ذلك .

وقد أشرت في أثناء هذا التصنيف إلى ما استفدته مما هنالك .

## [ ترتيب الكتاب وتسميته ] :

وقد رتبت الأحاديث التي جمعتها في المعنى المذكور على الأبواب ليسهل على طالبها كشفها .

وسميتها بـ : « الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة » .



---

(1) في «المطبوعة» : (وما تأخر).

(2) في «المطبوعة» : ( الصادق المصدق).

## [ فصل ]

وقبل الشروع في إيراد الأحاديث ، ونسبتها إلى مخرجها ، والكلام على حكم كل منها من صحة أو غيرها ؛ فقد رأيت أن أذكر فصلين من كلام الأئمة في جواز وقوع ذلك .

• فمن ذلك :

أن الأئمة تكلموا على قوله ﷺ في أهل بدر : « إن الله تعالى اطلع عليهم ، فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » . (١)

والحديث مشهور في «الصحيحين» من رواية أبي عبدالرحمن السلمي عن علي في قصة حاطب<sup>(1)</sup> بن أبي بلتعة، فلا نطيل تخريجه، لكنه بلفظ : « لعل الله اطلع... » .

ورواه بالجزم ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة بإسناد حسن . (٢)  
ف قيل : الأمر في قوله : « اعملوا » للتكريم ، وأن المراد : أن كل

---

(1) في «الأصل» : (حاتم) ، وهو تصحيف .

(١) أخرجه البخاري(٣/٨٧) ، ومسلم(٤/١٩٤٢) ، وأبوداود(٢٦٥١) من طريق :

أبي عبدالرحمن السلمي ، عن علي بن أبي طالب ضمن حديث طويل .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة(٦/٣٩٨) من طريق :

حماد بن سلمة ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به .

قلت : عاصم بن أبي النجود فيه لين ، وإنما حسنه الحافظ للمتابع الذي يجبره من حديث علي الذي تقدم .

عمل عمله البدري لا يُؤاخذ به لهذا الوعد الصادق .

وقيل : المعنى أن أعمالهم السيئة تقع مغفورة ، فكأنها لم تقع .

وقيل : إن ذلك دال على أنهم حُفظوا ، فلا يقع من أحد منهم سيئة .

○ ومما يدخل في المعنى ؛

ما رواه مسلم من حديث أبي قتادة في أن :

« صوم يوم عرفة يكفّر ذنوب سنتين ، سنة ماضية ، وسنة آتية » . (١)

فإنه وإن كان مقيداً بسنة واحدة ، لكنه دال على وجود التكفير قبل

وقوع الذنب ، فهو من شواهد صحة جواز ذلك .

○ ومما يدخل في هذا المعنى :

ما أخرجه ابن حبان في « صحيحه » من طريق :

عبد الله بن وهب ، عن حيوة بن شريح ، عن أبي صخر حميد بن

زياد ، عن أبي قسيط (١) وهو يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن عروة ، عن

عائشة ، قالت : رأيت من النبي ﷺ طيب نفس ، فقلت : يا رسول الله ،

ادع لي ، فقال : « اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها وما تأخر ، ما

أسرّت وما أعلنت.... » الحديث . (٢)

---

(١) كذا في «الأصل» ، وهو تصحيف ، والصواب : (ابن قسيط) .

(١) أخرجه مسلم (٨١٨/٢-٨١٩) ، وأبو داود (٢٤٢٥) ، والترمذي (٧٤٩) ،

والنسائي (٢٠٧/٤) ، وابن ماجه (١٧١٣) من طريق :

عبد الله بن معبد الزماني ، عن أبي قتادة ضمن حديث طويل .

(٢) هو عند ابن حبان في «صحيحه» (١٢٢/٩) ، وإسناده حسن ، فإن حميد بن زياد

فيه كلام يسير ، وهو حسن الحديث إن شاء الله إذا لم يرو ما يخالف فيه .



وقال ابن أبي شيبة في «مصنفه»: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي ،  
عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية : أن النبي ﷺ قال لعثمان :  
« غفر الله لك ماقدمت<sup>(١)</sup> وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما  
أخفيت وما أبديت ، وما هو كائن إلى يوم القيامة » .  
وهذا مرسل قوي .<sup>(١)</sup>

وله شاهد من حديث ابن مسعود في الطبراني<sup>(٢)</sup> ، وآخر من حديث

(١) في «الأصل» : ( ما تقدمت ) .

(١) هو عند ابن أبي شيبة (٣٦٤/٦) .

وحسان بن عطية غالب رواياته عن التابعين، فرما كان هذا السند معضلاً .  
وثمة علة أخرى في السند لا أدري كيف غفل عنها الحافظ ، وهي شدة ضعف محمد  
ابن القاسم الأسدي ، فقد كذبه أحمد والدارقطني ، وقال النسائي : « ليس بثقة » ، وعامة  
أهل العلم على وهائه ، وخالفهم ابن معين ، فقال : « ثقة ، وقد كتبت عنه » ، وهذا  
مردود بأن من جرحه جرحاً مفسراً ، وهو قول الجمهور ، وهو المعتمد .  
بل العجيب أن الحافظ ذكره في «التقريب» ، وقال : «كذبوه» ، فلا أدري ما وجه  
تقويته له هنا .

والحديث أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٣٦) عن محمد بن القاسم به .  
(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥٩/١) عن الطبراني ، حدثنا الحسين بن إسحاق  
الستري ، حدثنا رجاء بن مصعب الأذني ، حدثنا محمد بن إسحاق الصنعاني ، حدثنا  
عامر الشعبي ، عن مسروق ، عن عبد الله ، قال : رأى رسول الله ﷺ عثمان بن عفان  
يوم جيش العسرة جائياً وذاهباً ، فقال : « اللهم اغفر لعثمان ما أقبل وما أدبر ، وما أخفى  
وما أعلن ، وما أسر ، وما أجهر » .

ورجاء بن مصعب الأذني وشيخه لم أقف على من ترجم لهما .

أبي سعيد الخدري موصول من رواية : مسعر ، عن عطية ، عن أبي سعيد . أخرجه ابن عساكر في ترجمة عثمان . (١)

فدعاء المعصوم بذلك لبعض أمته دالٌّ على جواز وقوع ذلك .  
وسياتي في حديث العباس بن مرداس أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طلب ذلك في موقف عرفة ، فأجيب إلى ذلك ، واستثنى التبعات ، ثم أُجيب مطلقاً صبيحة المزدلفة .

وإذ علم أن الله تعالى مالك كل شيء ، له ما في السماوات وما في الأرض ، وما بينهما ، وما تحت الثرى لم يُمتنع أن يُعطي من شاء ما شاء .  
وقد ثبت أن ليلة القدر خير من ألف شهر ، وقد يقع العمل في بعض ليالي السنة من بعض الناس أكثر مما يعمل فيها ، ومع ذلك فالعمل فيها أفضل من غيرها بثلاثين ألف ضعف ، ذلك فضل الله يؤتية من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم .

وهذا حين الشروع في إيراد الأحاديث الموعود بها ، والله سبحانه أسأل أن ينفع به ، إنه قريب مجيب ، لا إله إلا هو عليه توكلت ، وإليه أنيب .



---

(١) قلت : عطية هو العوفي ، وهو ضعيف الحديث ، صاحب تدليس .

## من كتاب الطهارة

□ قال أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه»، وفي «مسنده» معاً :  
حدثنا خالد بن مخلد ، قال : حدثنا إسحاق بن حازم ، سمعت  
محمد بن كعب القرظي ، يقول : حدثني حمران بن أبان مولى عثمان ،  
قال : دعا عثمان بوضوء في ليلة باردة ، وهو يريد الخروج إلى الصلاة ،  
فجئته بماء ، فأكثر ترداد الماء على وجهه ويديه ، فقلت : حسبك ، قد  
أسبغت الوضوء واللييلة شديدة البرد ، فقال : صب ، فإني سمعت رسول  
الله ﷺ يقول :

« لا يسبغ عبد الوضوء إلا غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » . (١)

○ هكذا أخرجه في الكتابين المذكورين .

[و] أخرجه أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي الحافظ شيخ

النسائي في «مسند عثمان» له عن أبي بكر بن أبي شيبة بهذا الإسناد .

ولم ينفرد به أبو بكر بل تابعه جماعة منهم : محمد بن سعيد بن

يزيد بن إبراهيم التستري .

(١) قلت : الحديث بهذا السياق فيه نكارة ، والحمل في هذه الرواية على خالد بن

مخلد القطواني ، فإنه صاحب مناكير ، وقد تفرد به بهذا السياق ، والحديث في

الصحيحين وغيره بلفظ : «من توضأ نحو وضوئي هذا ، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما

نفسه غُفر له ما تقدم من ذنبه » ، وعند مسلم بنحو اللفظ المذكور دون زيادة : «وما تأخر» .

أخرجه أبو بكر البزار في «مسنده» عنه ، عن خالد بن مخلد . (١)  
قال البزار بعد تخريجه :

« لا نعلم أسند محمد بن كعب القرظي عن حُمران إلا هذا  
الحديث» .

قلت : وأصل الحديث في فضل الوضوء من طريق : حُمران ، عن  
عثمان في «الصحيحين» بالفاظ من أوجه عن حمران ، وليس في شيء  
منها زيادة : « وما تأخر » . (٢)

ولمسلم من طريق :

زيد بن أسلم ، عن حمران ، بلفظ :

« من تَوْضأ هكذا غُفِر له ما تقدّم من ذنبه » . (٣)

وللبخاري (٤) من طريق :

معاذ بن عبد الرحمن ، عن حمران ، قال :

أتيت عثمان بطهور ، فتوضأ فأحسن ، ثم قال :

---

(١) « كشف الأستار » : (٢٦٢) .

(٢) قلت : هو عند البخاري (٤٢/١) ، ومسلم (٢٠٤/١-٢٠٥) .

(٣) هو عند مسلم (٢٠٧/١) ، وعند البزار في «مسنده» (٤٣٢) من طريق :

الدراوردي ، عن زيد بن أسلم به ، وزاد : « وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة » .

وقال البزار : « وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم يرويه إلا عثمان ، وهذا الطريق من

حسان ما يروى عن عثمان في ذلك » .

(٤) أخرجه البخاري (١٧٩/٤) الرقاق / باب : قول الله تعالى : «يا أيها الناس إن

وعد الله حق ﴿

سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من توضأ مثل هذا الوضوء ، ثم أتى المسجد ، فركع ركعتين ، ثم جلس ؛ غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه . »

ولهما سوى ذلك بألفاظ مختلفة ، وليس في شيء منها : « وما تأخر » .

وأما محمد بن كعب القرظي ؛ فحديثه في «الصحيحين» إلا أنهما لم يخرججا له من حديثه عن حمران شيئاً .

وحُمُرَانُ تابعي من أهل المدينة ، ثم تحوّل إلى البصرة في خلافة عثمان ، فسكنها إلى أن مات ، وكان مُعَظِّمًا مكرمًا في دولة بني مروان .  
وسماع محمد بن كعب منه ممكن ، لأنه تابعي أدرك من هو أكبر منه من الصحابة وغيرهم .

وأما الراوي عنه : إسحاق بن حازم ؛ فهو مدني أيضاً ، وثقّه (١)  
أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وحدث عنه عبدالرحمن بن مهدي مع جلالته ، وقال أبو داود : « لا بأس به » ، وقد ذكره أبو الفتح الأزدي في «الضعفاء» من أجل قول زكريا الساجي أنه كان يرى القدر ، وهو صدوق ، ولم (٢) أر لأحد فيه جرحاً .

وأما خالد بن مخلد ؛ فهو كوفي ، وجُلُّ حديثه عن أهل المدينة ،

---

(١) في «الأصل» : (ومعه) .

(٢) في «الأصل» : (ولا) .

وهو من شيوخ البخاري ، وروى مسلم عن واحد عنه ، وقد وثقه  
العجلي وصالح جزرة وأبو داود وغيرهم ، وقال أبو حاتم الرازي :  
«يكتب حديثه ولا يحتج به » ، وكان ذلك لقولهم إنه كان مفرطاً في  
التشيع (١) ، وقال أحمد بن حنبل : « له مناكير » .  
قلت : وقد تتبعها أبو أحمد بن عدي في «الكامل» ، وليس فيها  
هذا الحديث (٢) .



---

(١) قلت : بل هذا الوصف مختص بالضبط لا بالعدالة ، وما رجحه الحافظ في غير  
محلّه ، فإنما هو صاحب مناكير كما قال الإمام أحمد .  
(٢) عدم ذكر ابن عدي لهذا الحديث ضمن مناكيره ليس بناف البتة نكارة الزيادة التي  
فيه ، والتي أشار الحافظ أكثر من مرة إلى تفرد بها .

## من كتاب الصلاة

□ حديث في القول عند سماع المؤذن:

وقال أبو عوانة الاسفراييني في «مستخرجه الصحيح على مسلم»:

حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا شعيب بن الليث ح .

وحدثنا الصغاني ، ومحمد بن عامر ، قالوا: حدثنا يحيى بن إسحاق

الساحيني، [قالا: حدثنا الليث بن سعد]<sup>(1)</sup>، عن الحكيم بن عبد الله بن قيس

عن عامر بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« من سمع المؤذن فقال - وفي رواية محمد بن عامر : من قال حين

يسمع المؤذن - : أشهد أن لا إله إلا الله<sup>(2)</sup> رضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً

وبمحمد نبياً - وفي رواية محمد بن عامر : رسولاً - غُفر له ما تقدم من

ذنبه وما تأخر . »

فقال له رجل : يا سعد بن أبي وقاص - وفي رواية محمد بن

عامر: يا سعد - ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟ فقال : هكذا سمعته من

رسول الله ﷺ .

وفي رواية شعيب بن الليث :

« من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد ... » .

(1) سقطت من « الأصل » .

(2) في « المطبوعة » : ( قال : أشهد أن لا إله إلا الله ) .

والباقى مثله عن النبي ﷺ .

قال أبو عوانة : وحدثنا أبو إبراهيم الزهري ، حدثنا عمرو بن خالد ، ويحيى بن بكير ، عن الليث ... مثله .

○ وهذا الحديث أخرجه مسلم عن قتيبة ومحمد بن ربح ، وأبو داود والترمذي والنسائي عن قتيبة ، وابن ماجة عن محمد بن ربح ، كلاهما عن الليث ، وليس عندهم فيه : « وما تأخر » ، ولا السؤال المذكور في آخره . (١) وكذلك رواه أحمد عن قتيبة ، ويونس بن محمد كلاهما عن الليث . وكذلك رواه أحمد بن إبراهيم الدورقي في «مسند سعد» له عن شبابة عن الليث ، وقال في آخره : « غُفرت له ذنوبه » ولم يذكر الزيادة . (٢) ورواه سعيد بن عفير ، عن يحيى بن أيوب ، عن عبيدالله بن المغيرة ، عن الحكيم بن عبدالله ، وليس فيه : « وما تأخر » .

ورواه أبو حاتم الرازي في «العلل» (٣) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن سعد بن عبد الحميد بن جعفر ، عن فليح ، عن حنين بن [أبي] (١) حكيم ، عن حكيم بن عبدالله بن قيس مثله ، لكن قال : « عن أبي هريرة » بدل سعد . قال ابن أبي حاتم :

« سألت أبي عنه ، فقال : الليث ثبت ، وعبيدالله بن المغيرة من أهل مصر ، وروايتهما أشبهه » . انتهى .

(١) سقطت من «الأصل» .

(١) هو عند مسلم (٢٩٠/١) ، وأبو داود (٥٢٥) ، والترمذي (٢١٠) ، والنسائي (٢)

(٢٦/٢) ، وابن ماجة (٧٢١) من الطرق التي ذكرها المؤلف .

(٢) هو عند أحمد في «المسند» (١٨١/١) .

(٣) «العلل» لابن أبي حاتم (١٦٣/١) .



ثم وقفت [له] (1) على علة ؛

قال أبو بكر بن أبي شيبة :

حدثنا يحيى بن إسحاق ، أخبرنا ليث بن سعد . . . فذكره بإسناده ،  
إلى أن قال : « غُفرت له ذنوبه » .

وقال له رجل : يا سعد ، ما تقدّم من ذنبه ، وما تأخّر ، قال : لا  
هكذا سمعت رسول الله ﷺ .

فتبين بهذا أن ذكر : « وما تأخّر » إنما وقع من السائل ، وأن سعداً  
نفى ذلك ، والله أعلم .



---

(1) سقطت من «الأصل» ، وهي مثبتة في «المطبعة» ، ويقتضيها السياق .

## □ حديث آخر في فضل صلاة التسييح :

قال أبو داود :

حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري ، حدثنا موسى بن عبدالعزيز ، حدثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبدالمطلب :

« يا عباس ، يا عمّاه ، ألا أعطيك ، ألا أمنحك ، ألا أحبوك ، ألا أفعل بك عشر خصال ، إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك ، أوله وآخره ، قديمه وحديثه ، خطأه وعمده ، صغيره وكبيره ، سرّه وعلانيته ، عشر خصال ؛ أن تصلّ أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم ، قلت : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر خمس عشرة مرة ، ثم ترقع فتقولها وأنت راعع عشرًا ، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرًا ، ثم تهوي ساجدًا فتقولها وأنت ساجد عشرًا ، ثم ترفع رأسك من السجود ، فتقولها عشرًا ، ثم تسجد فتقولها عشرًا ، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرًا ، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة ، تفعل ذلك في أربع ركعات ، إن استطعت أن تصلّيها في كل يوم مرة فافعل ، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة ، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة ، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة ، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة » . (١)

(١) قلت : هذا الحديث قد اضطربت فيه كلمة الحافظ ، فقد انتصر هنا كما ترى

لتقوية الحديث وتحسينه ، وكذا فعل في أجوبته على أحاديث المصاييح ، وكان قبل ذلك قد

=

وصف الحديث بالشذوذ ، فقال في « التلخيص الحبير » (٧/٢) :

○ هكذا رواه أبو داود وأشار إليه الترمذي بقوله :  
« وفي الباب . . . » .

وأورده ابن خزيمة في « صححه » .

قال ابن خزيمة :

« باب : صلاة التسييح إن صح الخبر ، فإن في القلب من هذا  
الإسناد شيئاً .

حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم إملأء بالكوفة ، حدثنا موسى  
ابن عبدالعزيز أبو شعيب العدني ، وهو الذي يُقال له القنباري ، سمعته  
يقول : أصلي فارسي ، قال : حدثني الحكم بن أبان ، حدثني عكرمة ،  
عن ابن عباس . . . . » فذكر مثله .

قال ابن خزيمة :

« رواه إبراهيم بن الحكم بن أبان ، عن أبيه ، عن عكرمة مرسلأ ،  
لم يقل فيه عن ابن عباس ، حدثناه محمد بن رافع ، حدثنا إبراهيم  
بهذا . . . . » .

= « الحق أن طرقة كلها ضعيفة ، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا  
أنه شاذ لشدة الفردية فيه ، وعدم التابع والشاهد من وجه معتبر ، ومخالفة هيئتها لهيئة  
باقي الصلوات ، وموسى بن عبدالعزيز وإن كان صدوقاً صالحاً فلا يحتمل منه هذا التفرد » .  
قلت : وهذا تحقيق منيف يجري على أصول المتقدمين من أهل الشأن ، بخلاف تساهل  
المتأخرين الذي يظهر جلياً من منا فحته عن هذا الحديث .

والحديث من هذا الوجه أخرجه أبو داود (١٢٩٧) ، وابن ماجة (١٣٨٧) ، وابن خزيمة  
(١٢١٦) ، والطبراني في « الكبير » (٢٤٣/١١) ، والحاكم (٣١٨/١) ، والبيهقي في  
« الكبرى » (٥١/٣) .

قلت : إبراهيم فيه مقال (١) ، وموسى بن عبدالعزيز أوثق منه ،  
ورجال هذا الإسناد الموصول لا بأس بهم ، وعكرمة احتج به البخاري ،  
والحكم بن أبان صدوق .

وموسى بن عبدالعزيز ؛ قال يحيى بن معين : « لا أرى به بأساً » ،  
وقال النسائي نحو ذلك ، وقال ابن المديني : « ضعيف » .

فهذا الإسناد من شروط الحسن ، فإن له شواهد تقويه .  
وقد أساء ابن الجوزي بذكره إياه في « الموضوعات » (٢) ، فأورده من  
طريق : عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بهذا الإسناد ، وقال أن موسى بن  
عبد العزيز مجهول ، فلم يصب في ذلك ، فإن من يوثقه ابن معين  
والنسائي لا يضره أن يجهل حاله من جاء بعدهما .  
وشاهده ؛

ما رواه الدارقطني في « الأفراد » من طريق :  
أبي رجاء الخراساني ، عن صدقة ، عن عروة بن رويم ، عن  
الديلمي ، عن العباس بن عبد المطلب ، قال :  
قال لي رسول الله ﷺ :  
« ألا أهب لك ، ألا أعطيك .... » الحديث . (٣)

---

(١) إبراهيم بن الحكم هذا ضعيف جداً .

قال ابن معين : « ليس بثقة » ، وقال مرة : « ضعيف ليس بشيء » ، وقال البخاري :  
« سكتوا عنه » ، وقال النسائي : « ليس بثقة » ، ولا يكتب حديثه » ، وقال العقيلي :  
« ليس بشيء ولا بثقة » .

(٢) « الموضوعات » لابن الجوزي (١٠٣١) .

(٣) قلت : هذا الشاهد شديد النكارة من جهة السند ، والعجيب أن الحافظ لم يتفطن =

وقد رواه الترمذي ، وابن ماجة من حديث أبي رافع بإسناد  
ضعيف. (١)

= إلى ذلك ، فقال - كما في « اللاليء » (٢/٤٠) - :

« رجاله ثقات إلا صدقة ، وهو الدمشقي كما نُسب في رواية أبي نعيم وابن شاهين ،  
ووقع في رواية الدارقطني غير منسوب ، وقال : صدقة هذا هو ابن يزيد الخراساني ،  
ونقل كلام الأئمة فيه ، ووهم في ذلك ، والدمشقي هو ابن عبدالله ، ويُعرف بالسمين ،  
ضعيف من قبل حفظه ، ووثقه جماعة ، فيصلح في المتابعات ، بخلاف الخراساني ، فإنه  
متروك عند الأكثر . »

قلت : قوله هذا متجه على مذهب المتأخرين إن كانت رواية صدقة غير منكرة ، فقد  
اشتروا للتقوية انتفاء الشذوذ والنكارة ، والصواب أن روايته هذه منكرة .

فقد خالفه فيها من هو أوثق منه وهو محمد بن مهاجر ، فرواه عن عروة بن رويم ،  
قال : حدثني الأنصاري ، أن رسول الله ﷺ قال لجعفر . . . فذكره .

وهذه الرواية هي الأصح ، وهي معلولة أيضاً كما سوف يأتي بيانه إن شاء الله تعالى .  
وعليه فإن رواية صدقة السمين منكرة ، ولا تصلح للتقوية .

(١) الحديث من هذا الوجه أخرجه الترمذي (٤٨٢) ، وابن ماجة (١٣٨٦) من طريق :

زيد بن حباب ، عن موسى بن عبيدة الربذي ، عن سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر  
ابن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبي رافع به .

وقول الحافظ : « بإسناد ضعيف » مشعر بأن ضعفه محتمل ، وليس كذلك ، فزيد بن

الحباب لين الحديث ، وموسى بن عبيدة الربذي ضعيف جداً ، وسعيد بن أبي سعيد  
مجهول العين ، تفرد موسى الربذي بالرواية عنه ، ولم يوثقه معتبر ، ولذا قال الترمذي :

« هذا حديث غريب من حديث أبي رافع » يشير بذلك إلى نكارتة ، والله أعلم .

وأخرجه أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو بإسناد لا بأس به ،  
إلا أنه اختلف على روايه في وقفه ورفعها . (١)

(١) أخرجه أبو داود (١٢٩٨) من طريق :

عمرو بن مالك النكري ، عن أبي الجوزاء ، قال : حدثني رجل كانت له صحبة ،  
يرون أنه عبد الله بن عمرو . . . فذكره مرفوعاً .

قلت : وقول الحافظ في هذا السند : « لا بأس به » غير مقبول ، وذلك لأن عمرو بن  
مالك النكري لم يوثقه معتبر ، وإنما ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال : « يعتبر حديثه  
من غير رواية ابنه عنه ، يخطئ ويغرب » .

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن ابن حبان قد سبر حديث الرجل ، وعرف  
حاله ، فلم يطلق التوثيق فيه كعادته ، ويؤيد هذا القول ما نقله عبد الله بن الإمام أحمد ،  
عن أبيه في « المسائل » (ص: ٨٩) قال : سمعت أبي يقول : لم تثبت عندي صلاة التسيح ،  
وقد اختلفوا في إسناده ، لم يثبت عندي ، وكأنه ضعف عمرو بن مالك النكري .

ولكن احتج البعض بقول الذهبي فيه في «الميزان» : «ثقة» ، ويقول ابن حجر فيه :  
«صدوق له أوهام» ، وهو مردود كما سوف نوضحه .

فأما قول الذهبي فيه في «الميزان» (٣/٢٨٦) فإنما قال :

« عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء ، وعمرو بن مالك الجنبي عن أبي سعيد  
وغيره ، تابعي ، فثقتان » .

فهذا التوثيق مقارنة بتضعيف من قبلهما ، وهو عمرو بن مالك الراسبي ، فإنما ذكرهما  
للتمييز والمقارنة ، ولا يراد بالتوثيق هنا الضبط والعدالة معاً ، وقد أشار إلى هذا أبو الوليد  
الباجي ، ونقله عنه الحافظ ابن حجر بالنص في مقدمة «اللسان» (١/٢٨) ، فقال :

« وينبغي أن يتأمل أيضاً أقوال المزكين ومخارجها : فقد يقول المعدل : فلان ثقة ، ولا  
يريد أنه ممن يُحتج بحديثه ، وإنما ذلك على حسب ما هو فيه ، ووجه السؤال له ، فقد =

.....

= يُسأل عن الرجل الفاضل المتوسط في حديثه ، فيُقرن بالضعفاء ، فيُقال : ما تقول في فلان ، وفلان ، وفلان ، وفلان ؟ فيقول : فلان ثقة ، يريد أنه ليس من نمط من قرن به ، فإذا سئل عنه بمفرده ؛ بين حاله في التوسط .

قلت : وكذا فعل الذهبي ، فإنما وثقه مقارنة بالراسبي ، ولكن لما ذكره في «الكاشف» ، قال فيه : «وثق» ، وبالاستقراء فالذهبي لا يطلق هذا الوصف إلا على من وثقه متساهل أو غير معتبر ، وهو دون من يحتاج بحديثه ولا شك ، وبناء الفعل للمجهول أو تمرىض التوثيق يدل على ضعف التوثيق والتعديل ، كما يقال في «روي» فهو إشارة إلى عدم الثبوت ، والله أعلم .

وعودة إلى الحديث ، فإن النكري هذا قد خولف في رواية هذا الحديث .

قال أبو داود في «السنن» (٤١٥/١) :

« رواه المستمر بن الريان ، عن أبي الجوزاء ، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً ، ورواه روح ابن المسيب وجعفر بن سليمان ، عن عمرو بن مالك النكري ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس قوله ، وقال في حديث روح : فقال : حديث النبي ﷺ . »

قلت : المستمر بن الريان أوثق منه ، ولا شك ، وقوله عن ابن عباس اضطراب من النكري ، ففي رواية أبي داود : «عن أبي الجوزاء ، قال : حدثني رجل كانت له صحبة يرون أنه عبد الله بن عمرو» ، فكان النكري رواه مرة عن ابن عباس ، ثم لُقن فيه عن ابن عمرو ، والله أعلم ، وعليه فالرواية الموقوفة أصح من المرفوعة .

فإن قيل : ولكنها لا تُقال من قبيل الرأي ، فلها حكم المرفوع ، قيل : يصح ذلك إن صح السند ، فإن هذا السند فيه انقطاع بين أبي الجوزاء وبين عبد الله بن عمرو .

يدل على ذلك قول ابن عدي في «الكامل» (٤٠٢/١) :

« أبو الجوزاء روى عن الصحابة : ابن عباس ، وعائشة ، وابن مسعود ، وغيرهم ، وأرجو أنه لا بأس به ، ولا يصح روايته عنهم أنه سمع منهم ، ويقول البخاري : =

وأورده أبو داود أيضاً من طريق:

عروة بن رويم ، قال: حدثني الأنصاري ، أن النبي ﷺ قال لجعفر بن أبي طالب ، قال: ... فذكر نحوه. (١)

ورواه الحاكم من حديث ابن عمر ... نحوه. (٢)

= في إسناده نظر ، أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود ، وعائشة ، وغيرهما ، لا لأنه ضعيف عنده .

وبهذا الذي ذكرناه يُرد القول بتصحيح حديث ابن عمرو موقوفاً أو مرفوعاً.

(١) هذا الحديث عند أبي داود (١٢٩٩) ، وقد ذكر الحافظ المزي في المبهمات أن الأنصاري هذا : هو جابر بن عبدالله ، وقال الحافظ ابن حجر - فيما نقله ابن علان في «الفتوحات الربانية» (٤/٣١٤) - :

« مستنده أن ابن عساكر أخرج في ترجمة عروة بن رويم أحاديث عن جابر ، وهو أنصاري ، فجوز أن يكون هو الذي ذكر هنا » .

قلت : قد روى عروة بن رويم أيضاً عن أنس بن مالك ، من طريق : محمد بن مهاجر عنه ، وهو أنصاري أيضاً ، فلم لم يجوزه الحافظ المزي مع أنه من طريق محمد بن مهاجر؟! ومتى طرأ الاحتمال ، بطل الاستدلال .

وأما الحافظ فجوز أن تكون قد صُحفت عن الأثماري وهو أبو كبشة فيما ذكره في الجواب عن أحاديث المصاييح ، وقد بينا ضعف ذلك في «التقد الصريح» (ص: ٣٧) ، فراجعه للأهمية ، وبهذا يتبين أن الحديث مردود بإبهام روايه عن النبي ﷺ ، فإنه لم يثبت أنه صحابي ، ولا دلَّ على ذلك دليل .

(٢) كذا ذكره الحافظ دون بيان علتة ، وهو عند الحاكم في «المستدرک» (١/٣١٩) ،

وفي إسناده أحمد بن داود بن عبد الغفار ، وقد كذبه الدارقطني ، وقال ابن طاهر : «كان يضع الحديث » ، وكذا قال ابن حبان ، وأما الحاكم ، فقال : «هذا إسناده صحيح لا غبار =



وأقوى طرقه حديث ابن عباس الذي ذكرته .

وقال أحمد في «علل الخلال» :

« ما يصح عندي في صلاة التسييح شيء » .

قلت : ولا يلزم من نفي الصحة ثبوت الضعف لاحتمال الوساطة وهو الحسن<sup>(١)</sup> ، وقد قال أحمد بعد ذلك لما قيل له : إن المستمر بن الريان رواه ، فقال : هو شيخ ثقة ، وكأنه أعجبه .<sup>(٢)</sup>

وفي روايته :

« من صلاتها غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وما أسر وما أعلن » .

---

= عليه » ، فلعله خفي عليه أمر أحمد بن داود .

(١) هذا القول فيه تكلف كبير لا يتناسب مع سعة علم الحافظ ، ولا مع دقة تحقيقاته ، فإن أحمد وغيره من المتقدمين كان الحديث ينقسم عندهم إلى صحيح وضعيف ، والحسن رتبة من رتب الصحيح عندهم ، وقد أشار إلى ذلك ابن كثير وغير واحد ، بل أشار الحافظ ابن حجر نفسه إلى ذلك في غير موضع من كتبه كما في «النكت على ابن الصلاح» ، وكما في «الأجوبة الفائقة» ، وكما في «حكم الصلاة بعد الوتر» .

ومما يدل على أن الإمام أحمد أراد بقوله هذا مطلق الرد ، وإثبات الضعف ، ما نقله عنه عبدالله - فيما تقدم ذكره - أنه قال : « لم تثبت عندي صلاة التسييح » .

ومثله ما نقله إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري عنه في «المسائل» (١/١٠٥) أنه سئل عن صلاة التسييح ؟ فقال : « إسناده ضعيف » .

(٢) ليس في هذا النقل ما يدل على أن أحمد قد عاد عن قوله الأول في تضعيف صلاة التسييح ، لا سيما مع ما ذكرناه من علة هذا الطريق ، والمستقر عند الخابطة في كافة نقولاتهم القول بالمنع منها ، بخلاف ما ذهب إليه الحافظ في الأجوبة على أحاديث المصاييح من أن أحمد - رحمه الله - قد عاد إلى القول باستحبابها .

## طريق أخرى :

وروى الطبراني في «الأوسط» من طريق :

عبد القدوس بن حبيب ، عن مجاهد ، عن ابن عباس :

أن رسول الله ﷺ قال له : « يا غلام ، ألا أحبوك ؟ ... » .

فذكر نحوه ، وزاد في آخره دعاءً طويلاً .

وفي حديثه :

« غفر الله لك ذنوبك كلها ، صغيرها وكبيرها ، وقديمها وحديثها ،

وسرها وعلايتها ، وعمدها وخطأها » .

وعبد القدوس متروك . (١)

ورواه من وجه آخر عن ابن عباس بلفظ :

« غفر الله لك كل ذنب كان أو هو كائن » .

وفي إسناده عقبه بن أبي العيزار (1) ، وهو متروك أيضاً (٢) .



(1) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة» : ( يحيى بن عقبه بن أبي العيزار) .

(١) هو عند الطبراني في «الأوسط» (٢٣١٨) ، وعبد القدوس هذا كذبه عبد الرزاق ،

ووصفه ابن حبان بالوضع ، ووهاه غير إمام من أئمة الشأن ، وراويه عنه وهو موسى بن

جعفر بن أبي كثير هو الأنصاري ، قال العسيلي : « مجهول بالنقل ، لا يتابع على حديثه

ولا يصح » ، وله حديث ذكره الذهبي في «الميزان» ، وقال : « باطل » .

(٢) انظر ترجمته في «اللسان» (٢٠٧/٤) .

وأما يحيى بن عقبه فهو موصوف بالوضع ، وانظر ترجمته في «اللسان» (٣٣١/٦) .

## □ حديث آخر في فضل التأمين في الصلاة :

قال ابن وهب في «مصنفه» - رواية بحر بن نصر عنه - :

أخبرنا مالك بن أنس ، ، ويونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ،  
حدثني سعيد بن المسيب ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة ،  
قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إذا أمن الإمام فأمنوا ، فإن الملائكة تؤمن ، فمن وافق تأمين الملائكة  
غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » .

○ هكذا روينا في المجلس الثاني من أمالي أبي عبدالله الجرجاني ،  
قال : حدثنا أبو العباس الأصم ، حدثنا بحر بن نصر ، قال : قُرئ على  
عبدالله بن وهب . . . .

وهذا الحديث قد أخرجه مسلم ، وابن ماجه من حديث ابن وهب ،  
عن يونس ، وليس فيه : « وما تأخر » . (١)

وبحر بن نصر بن سابق الخولاني المصري من الثقات .

وأما مسلم ، فقال : حدثني حرملة بن يحيى ، أخبرنا ابن وهب ،  
أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني ابن المسيب ، وأبو سلمة بن  
عبد الرحمن ، أن أبا هريرة ، قال : سمعت رسول الله ﷺ . . . بمثل  
حديث مالك .

وكان أخرج حديث مالك ، عن يحيى بن يحيى ، عن مالك ،  
بلفظ : « إذا أمن الإمام فأمنوا ، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له

(١) هذا الحديث عند مسلم (٣٠٧/١) ، والنسائي في «الكبرى» - كما في «تحفة

الأشراف» (٦٥/١٠) - وابن ماجه (٨٥٢) من الطرق التي سوف يذكرها المصنف .

ما تقدّم من ذنبه .»

قال ابن شهاب : كان رسول الله ﷺ يقول : « آمين » .

وأما ابن ماجة ، فقال : حدثنا بكر بن خلف وجميل<sup>(1)</sup> بن الحسن ،

قالا : حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معمر ح .

وحدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري ، وهاشم بن القاسم

الحرّاني ، قالوا : حدثنا عبد الله بن وهب ، عن يونس جميعاً ، عن

الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي

هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا أمن القاريء فأمّنوا ، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما

تقدّم من ذنبه .»

وقد عُرِف بهذا أن مسلماً وابن ماجة لا يتحرر من سياقهما لفيظ<sup>(2)</sup>

ابن وهب بعينه ، لجمع<sup>(3)</sup> ابن ماجة بين روايته وبين رواية معمر ،

وحوالة مسلم رواية يونس على مالك .

لكن رواه ابن خزيمة في «صحيحه» عن يونس بن عبد الأعلى ، عن

ابن وهب ، فلم يقل في آخره : « وما تأخر » .

فَعُرِف بذلك تفرد بحر بن نصر بالزيادة المذكورة<sup>(1)</sup> ، وحديثه في

---

(1) في «الأصل» : (حميد).

(2) كذا في «الأصل» .

(3) في «الأصل» : (الجميع).

---

(1) قلت : بحر بن نصر ثقة ، قد اجتمعت كلمة الحفاظ والأئمة على تعديله وتوثيقه ،

إلا أنه لا يرتقي إلى درجة الحفاظ الذي تُقبل منه الزيادة ، هذا من جهة ، ومن جهة =

«المتسقى» لابن الجارود ، وقد أخرجه عن بحر بن نصر بهذا الإسناد ،  
وليس في آخره : « وما تأخر » ، والله أعلم .

وقد رواه مسلم من رواية أبي يونس مولى أبي هريرة ، والأعرج ،  
وهمام بن منبه ، وأبي صالح السمان ، كلهم عن أبي هريرة ، ولم يذكر  
فيه : « وما تأخر » .

وله متابع رويناه من طريق : أبي فروة محمد بن يزيد بن سنان ،  
عن أبيه ، عن عثمان والوليد ابني ساج ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن  
أبيه ، عن أبي هريرة نحو رواية بحر .  
وهذا إسناد ضعيف<sup>(١)</sup> .



---

=أخري ، فقد خالف بهذه الزيادة الأكثر والأحفظ عن ابن وهب ، بل وخالف بها من  
روي الحديث عن أبي هريرة -رضي الله عنه - كما سوف يشير إليه الحافظ قريباً إن شاء الله  
تعالى ، فهذا إن دل فإنما يدل على شذوذ هذه الزيادة ، والله أعلم .

(١) محمد بن يزيد بن سنان ، وأبوه ، وعثمان والوليد ابني عمرو بن ساج ضعفاء لا  
يُحتج بهم ، وأشدهم ضعفاً يزيد بن سنان والد محمد .

□ حديث في صلاة الضحى :

قال آدم بن إياس في كتاب « الثواب » له :  
حدثنا الخليل بن عبدالله الحُشني ، حدثني عبدالله بن مروان ، عن  
نعمة ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب ، قال :  
قال رسول الله ﷺ :

« من صلى سبحة الضحى ركعتين إيماناً واحتساباً ؛ كُتِبَ (1) له بها  
مائتي حسنة ، ومحا عنه مائتي سيئة ، ورُفِعَ له بها مائتي درجة ، وغُفِرَ له  
ذنوبه كلها ، ما تقدّم منها وما تأخر إلا القصاص » .  
○ إسناده ضعيف جداً .

الخليل بن عبدالله ، ونعمة ، وأبوه مجاهيل ، وعبد الله بن مروان  
ضعفه ابن عدي وابن حبان (1) .



---

(1) في « المطبوعة » : ( كتب الله ) .

---

(1) قلت : قد وهاه ابن حبان ، فقال : « يلزق المتون الصحاح بطرق أخرى ، لا  
يحل الاحتجاج به » .

□ حديث في القراءة بعد صلاة الجمعة :

قال أبو عبد الرحمن السلمي :

أخبرنا [ أبو ] جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي ، حدثنا أبو علي الحسين [بن] (1) داود البلخي ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا حميد ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« من قرأ إذا سلّم الإمام يوم الجمعة قبل أن ينهي رجله فاتحة الكتاب ، وقل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس سبعاً سباً ؛ غُفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، وأُعطي من الأجر بعدد كل من آمن بالله واليوم الآخر . »

وهكذا رواه أبو الأسعد القشيري في «الأربعين» له عن أبي عبد الرحمن السلمي .

وفي إسناده ضعف شديد جداً ، فإن الحسين بن داود البلخي قال الحاكم أنه كثير المناكير في رواياته ، وأنه حدّث عن أقوام لا يحتمل سنده السماع منهم .

وقال الخطيب : « حدّث الحسين بن داود ، عن يزيد بن هارون ، بنسخة أكثرها موضوع » . (1)

(1) ما بين المعكوفين سقط من «الأصل» .

(1) وكذلك فإن أبا جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي ضعيف ، قال الذهبي : « لا أعرفه ، لكن أتى بخبر باطل هو آفته » ، وكذلك فقد ضعفه الدارقطني ، وانظر ترجمته من «اللسان» (٤٨/٥) .

وأما الحسين بن داود البلخي ، فقد قال فيه الخطيب : « لم يكن ثقة » .

والحديث عزاه الزبيدي في «الإتحاف» (٣/٢٧١) إلى أبي الأسعد القشيري في «الأربعين» ، وهو مخرّج في كتابنا «صون الشرع الخفيف» (١٣٩) .

وفي «مصنف ابن أبي شيبة»<sup>(1)</sup> عن أبي العميس، عن عون ، قال :  
قالت أسماء بنت أبي بكر :

من قرأ بعد الجمعة فاتحة الكتاب ، وقل هو الله أحد ، وقل أعوذ  
برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس حُفظ ما بينه وبين الجمعة الأخرى .<sup>(1)</sup>  
وذكره أبو عبيد : عن يزيد ، عن حجاج - وهو ابن أرتاة - عن  
عون . . . نحوه ، ولم يذكر الفاتحة ، وقال :

حُفظ - أو كُفي - من مجلسه ذلك إلى مثله .

[وروى ابن السني من حديث عائشة - رفعته - :

« من يقرأ بعد صلاة الجمعة قل هو الله أحد والمعوذتين سبع مرات  
أعاده الله بهما من سوء إلى الجمعة الأخرى »<sup>(2)</sup>.<sup>(2)</sup>



(1) في «المطبوعة» : ( عن جعفر بن عون ، عن أبي العميس ) .

(2) سقطت من «المطبوعة» .

(1) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٧/١٠) ، وعون هو ابن عبدالله بن عتبة ، والسند  
صحيح إليه ، إلا أن بينه وبين أسماء - رضي الله عنها - انقطاع .

(2) أخرجه ابن السني في «اليوم والليلة» (٣٧٧) من طريق :

سليمان بن عمر بن خالد ، حدثنا أبي ، حدثنا الخليل بن مرة ، عن عبيدالله ، عن  
ابن أبي مليكة ، عن عائشة به .

قلت : وهذا سند ضعيف جداً ، سليمان بن عمر لم يوثقه إلا ابن حبان ، ويؤنس له  
ابن أبي حاتم (١٣١/١/٢) في «الجرح والتعديل» ، وأبوه عمر بن خالد مجهول العين ،  
وقد قال فيه أبو حاتم (١٠٦/٢/٣) : « لا أعرفه » .

والحديث مخرَّج في «صون الشرع الحنيف» (١٤٠) .



## من القيام (1)

□ حديث في فضل القيام وفي فضل صيامه :

قال الإمام أحمد في «مسنده» :

حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا مالك ، عن الزهري ، عن أبي سلمة

ابن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة :

أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بقيام رمضان من غير أن يأمرنا فيه

بعزيمة ، ويقول :

« من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » .

هكذا أخرجه الإمام أحمد [في] (2) «مسنده» (1) .

ورواه محمد بن يحيى الذهلي ومحمد بن مسلمة بن الوليد ،

كلاهما عن عثمان بن عمر ، دون قوله : « وما تأخر » .

وكذلك حدث به ابن خزيمة في «صحيحه» عن عمرو بن علي

الفلاس ، عن عثمان بن عمر ، وليس فيه : « وما تأخر » . (2)

(1) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة» : (الصيام) .

(2) سقطت من «الأصل» ، ويقتضيها السياق .

(1) هو عند أحمد في «المسند» (٥٢٩/٢) ، قلت : وزيادة : «وما تأخر» هذه غير

مثبتة في «مطبوعة» المسند ، فلا أدري هل الوهم من الحافظ ، أم الوهم من النسخة التي

اعتمدها الحافظ للمسند !؟

(2) أخرجه ابن خزيمة (٢٢٠٢) .

وكذا رواه ابن ماجة (1) عن عمرو. (1)

وقد رواه عن مالك أيضاً بهذا الإسناد ويحيى بن بكير .  
أخرجه أبو عوانة من طريقه .

وعبد الرزاق أخرجه في «مصنفه» مقروناً بحديث معمر. (2)  
وأخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق :

معن بن عيسى ، عن مالك ، والمحفوظ عن مالك في هذا الإسناد ؛  
عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن . (3)

كذلك رواه مسلم (4) : حدثنا يحيى بن يحيى ، قرأت على مالك ،  
عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة :

(1) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة» : (ابن ناجية).

(1) قلت : هذا وهم من الحافظ -رحمه الله- فإن ابن ماجة لم يخرج الحديث من  
هذا الوجه ، بل ولم يخرج لترجمة مالك ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة  
شيئاً في «سننه» .

وإنما أخرجه أبو داود (1371) عن الحسن بن علي ومحمد بن المتوكل ، عن عبدالرزاق عن  
معمر ، وزاد الحسن بن علي : ومالك به ، دون الزيادة ، ولعل هذا يرجح ما في «المطبوعة» .

(2) هو عند عبدالرزاق في «المصنف» (258/4) ، ومن طريقه أخرجه أبو داود كما  
سبق الإشارة إليه .

(3) قلت : الوجهان محفوظان ، فإن مالك إمام حافظ ، من الطبقة الأولى من  
أصحاب الزهري ، والزهري إمام حافظ ، يحتمل تعدد الأسانيد منه ، فلا وجه للغرابة إذا  
روى الحديث من وجهين عن أبي هريرة ، ورواهما عنه الإمام مالك ، لا سيما وأن الطرق  
محفوفة إليهما ، ولا وجه للنكارة أو الشذوذ فيها ، فتنبه .

(4) هو عند مسلم (523/1) . ومن طرق عن مالك عند البخاري (1/28-29 و2)

(60 / ، وأبي داود ، والنسائي (117/8) .

أن رسول الله ﷺ قال :

« من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه » .

وكذلك أخرجه ابن خزيمة من حديث: عبد الرحمن بن مهدي ،  
عنه<sup>(١)</sup>، وكذا هو في الموطآت، إلا أنه سقط من نسخة يحيى بن يحيى  
الليثي .

وقد رواه عبد الله بن وهب ، عن مالك [ فجمع بين أبي سلمة  
وحميد ، أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» ، عن الربيع بن سليمان ، عنه ،  
عن مالك ]<sup>(١)</sup> ، عن الزهري ، عنهما ، عن أبي هريرة .

وكذا رواه الدارقطني في « غرائب مالك » من طريق :  
أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، عن عمه .

وكذا رواه جويرية بن أسماء ، عن مالك ، عن الزهري ، عنهما .  
وأشار أبو عوانة والدارقطني وغيرهما إلى أنه من رواية مالك ، عن  
الزهري ، عن أبي سلمة مرسلأ ، وليس فيه أبو هريرة .

وكذا هو في «الموطأ» من روايته عن الزهري ، عن حميد موصولاً  
بذكر أبي هريرة .<sup>(٢)</sup>

وقد أمعنت الكلام عليه في كتابي «المدرج» .

---

(١) سقطت من «الأصل» ، واستدركتها من «المطبوعة» .

(١) هو عند ابن خزيمة (٣-٢٢) ، ولكن بلفظ: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له » .

(٢) قلت هو في «موطأ الإمام مالك» برواية يحيى بن يحيى (١/١١٣) عن مالك ،

عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، وهذا يؤيد أن الطريقتين  
محفوظان ، والله أعلم .

طريق أخرى :

قال الإمام أحمد أيضاً :

حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا محمد بن عمرو ،  
عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال :  
« من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » .  
هكذا أخرجه . (١)

وقد رواه الترمذي من طريق : عبدة بن سليمان ، وعبد الرحمن  
المحاربي كلاهما عن محمد بن عمرو ، وليس فيه : «وما تأخر» . (٢)  
طريق أخرى :

قال النسائي - فمن « السنن الكبرى » له - :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، ومحمد بن عبد الله بن يزيد ، قالا : حدثنا  
سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة :  
عن النبي ﷺ قال :

« من قام رمضان - وفي رواية قتيبة : شهر رمضان - إيماناً  
واحتساباً ؛ غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه - وفي رواية قتيبة : وما تأخر - ومن

(١) هو عند أحمد في «المسند» (٣٨٥/٢) إلا أنه قد قرنه بطريق آخر ، فقال :

قال حماد : وثابت ، عن الحسن ، عن النبي ﷺ .

ومحمد بن عمرو بن علقمة متكلم في روايته عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، بما  
يجعلنا نتوقف في قبول هذه الزيادة منه لأجل التفرد .

(٢) هو عند الترمذي (٦٨٣) من هذا الوجه .

وقد رواه عنه - كذلك - محمد بن بشر عند ابن ماجه (١٣٢٦) دون هذه الزيادة ،

وينحو متنه .

قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً ؛ غُفر له ما تقدم من ذنبه - وفي حديث قتبية :  
وما تأخر -» .

هكذا رواه النسائي عن قتبية .

وتابعه حامد بن يحيى .

قال قاسم بن أصبغ في «مصنفه» :

حدثنا محمد بن وضاح ، حدثنا حامد بن يحيى به .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» :

حدثنا عبد الوارث بن سفيان ، حدثنا قاسم . . . . فذكره .

ثم قال :

« هكذا رواه حامد بن يحيى ، فأخطأ فيه ، فإنه قال : «قام» ، ولم

يقول : «صام» ، وزاد : «وما تأخر» وهي زيادة منكرة . (١)

قلت : لم يصب ابن عبد البر في الحمل على البلخي ، فإنه لم

ينفرد بذلك كما تراه .

وقد جمع محمد بن عبد الله بن يزيد بن المقرئ شيخ النسائي بين

قوله : «قام» ، وبين قوله : «صام» ، ووافقه قتبية ، وزاد فيه : «وما

تأخر» ، فعلى هذا رواية قتبية وحامد سيان ، فما أدري كيف غفل ابن

عبد البر عن ذلك .

وقد تابعهما أيضاً : هشام بن عمار ، ويوسف بن يعقوب النجاشي

نزيل مكة ، والحسين بن الحسن المروزي .

---

(١) «التمهيد» لابن عبد البر النمري (١٠٥/٧) .

فأما حديث هشام بن عمار ؛ فهكذا رويناه في الجزء الثاني عشر من «فوائده» ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة . . . فذكره .

نقلته من أصل أبي القاسم بن عساكر .

وأما حديث يوسف ؛ فقال أبو بكر بن المقرئ في «فوائده» :

حدثنا إبراهيم بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن العباس المطَّلبي الشافعي في المسجد الحرام ، حدثنا يوسف بن يعقوب النجاشي ، حدثنا سفيان ، حدثنا الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر. (1)

وأما حديث الحسين بن الحسن المروزي ؛ فهكذا أخرجه في كتاب «الصيام» له ، قال :

حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، بلغ به النبي ﷺ قال :

« من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر .  
فهؤلاء خمسة من ثقات أصحاب ابن عيينة يبعد غاية البعد أن يتواطؤا على زيادة لم يحدثهم بها شيخهم .

نعم قد رواه جماعة من أصحاب سفيان بن عيينة عنه ، عن الزهري ، فلم يذكروا فيه : « وما تأخر » ، منهم : إسحاق بن راهويه في «مسنده» ، وعمرو بن علي الفلاس ، وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي ، وعبد الجبار ابن العلاء .

(1) كذا ورد في «الأصل» موقوفًا ، وسياق الكلام يدل على رفعه، وكذا هو في

«المطبوعة» مرفوعًا .

وكذلك رواه من أصحاب الزهري عنه : معمر ، ويونس بن يزيد ،  
وصالح بن كيسان .

وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ،  
ومحمد بن عمرو ؛ كلهم عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة بتمامه ، دون  
قوله : « وما تأخر » .

لكن ليس في رواية يحيى بن سعيد الجملة التي فيها : « ومن قام » .  
وكذلك رواه أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة في ذكر ليلة  
القدر فقط ، وليس فيه : « وما تأخر » . (١)



---

(١) قلت : الذين رووه دون الزيادة هم الأكثر والأثبت والأحفظ ، فإذا أضيف إلى ذلك  
المتابعات الأخرى التي ذكرها الحافظ ترجيح ولا شك عدم ثبوت هذه الزيادة ، وتبين أنها  
زيادة شاذة ، وإن تتابع عليها خمسة من الثقات ، لأن المعارضين لهم أكثر وأحفظ ، وإنما  
الترجيح في هذا المقام يكون بالعدد والحفظ ، والله أعلم .

□ حديث آخر في قيام ليلة القدر :

قال أحمد بن حنبل في «مسنده» : (١)

حدثنا حيوة بن شريح ، حدثنا بقرية بن الوليد ، حدثني بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن عبادة بن الصامت :  
أن رسول الله ﷺ قال :

« ليلة القدر في العشر البواقي من قامهن ابتغاء حسبتهن ؛ فإن الله تبارك وتعالى يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وهي ليلة وتر ، تسع ، أو سبع ، أو خامسة ، أو ثالثة ، أو آخره ليلة . »

○ هذا حديث رجاله ثقات ، ولا يضره كونه من رواية بقرية ، لأن أشد ما عيب عليه التدليس ، وقد صرح بالتحديث ، وأيضاً فهو من روايته عن شامي ، وهو أعرف بحديثهم من غيره ، إلا أن فيه انقطاعاً بين خالد بن معدان وعبادة بن الصامت .

فقد قال ابن أبي حاتم في كتاب «المراسيل» له ، عن أبيه : (٢)

« لم يصح سماعه من عبادة بن الصامت . »

طريق أخرى :

قال الإمام أحمد - أيضاً - :

حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، حدثنا سعيد بن سلمة - يعني

(١) « مسند الإمام أحمد » (٥/٣٢٤).

(٢) « المراسيل » لابن أبي حاتم (ص: ٥٢).

والأظهر عندي أنه معضل ، فإنما يروي عن عبادة بواسطة عمرو بن الأسود ، عن جنادة بن أبي أمية ، عنه كما في «المسند» لأحمد .



ابن أبي الحسام - حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عمر بن عبدالرحمن ، عن عبادة بن الصامت :

أنه سأل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر ، فقال رسول الله ﷺ :  
« في رمضان ، فالتمسوها في العشر الأواخر ، فإنها وتر ، إحدى وعشرين ، أو ثلاث وعشرين ، أو خمس وعشرين ، أو سبع وعشرين ، أو تسع وعشرين ، أو في آخر ليلة ، فمن قامها ابتغاءها إيماناً واحتساباً ، ثم وُفِّت له ؛ غُفِر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر » . (١)  
قال أحمد - أيضاً - :

حدثنا عبد الملك بن عمرو ، حدثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله ابن محمد بن عقيل ، عن عمر بن عبد الرحمن ، عن عبادة بن الصامت ، أنه قال : يا رسول الله ، أخبرنا عن ليلة القدر ؟  
فقال رسول الله ﷺ :

« هي في رمضان ، فالتمسوها في العشر الأواخر ، وإنها في وتر ، إحدى وعشرين ، أو ثلاث وعشرين ، أو خمس وعشرين ، أو سبع وعشرين ، أو تسع وعشرين ، أو في آخر ليلة ، فمن قامها إيماناً واحتساباً ؛ غُفِر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر » . (٢)

وقال الطبراني في « المعجم الكبير » :  
حدثنا حفص بن عمر الرقي ، حدثنا أبو حذيفة ، حدثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عمر بن عبد الرحمن

(١) « المسند » (٣١٨/٥) .

(٢) « المسند » (٣٢١/٥) .

..... فذكر نحوه ، ولم يقل في أواخره : « ثم وقَّت له » .

قال الطبراني :

« عمر بن عبد الرحمن أظنه ابن الحارث ابن هشام » .

يعني أخوا أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، وعمر ثقة ، وُلد

يوم مات عمر بن الخطاب ، ومات في زمن الحجاج . (١)

وقد رواه ابن مردويه في «تفسيره» :

عن دعلج بن أحمد ، حدثنا بشر بن موسى ، حدثنا زكريا بن عدي

حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن ابن عقيل . . . فذكره ، ولم يقل فيه :

« غُفر له ما تقدّم من ذنبه » .

ورواه أحمد ، عن زكريا بن عدي . . . فقالها ، ولفظه :

عن عبادة بن الصامت ، قال :

أخبرنا رسول الله ﷺ عن ليلة القدر ، فقال :

« هي في شهر رمضان ، فالتمسوها في العشر الأواخر ، فإنها في

وتر : إحدى وعشرين ، أو ثلاث وعشرين ، أو خمس وعشرين ، أو سبع

وعشرين ، أو تسع وعشرين ، أو آخر ليلة من رمضان ، من قامها إيماناً

واحتمساباً غُفر له ما تقدّم من ذنبه » . (٢)



(١) وسنده حسن ، فإن في ابن عقيل كلام لا ينزل بحديثه عن درجة الحسن في الجملة ،

إلا أن الاختلاف عليه في هذه الزيادة : «وما تأخر» ، مما يدل على اضطرابه فيها ، وعدم ثبوتها .

(٢) « المسند » (٣٢٤/٥) .

□ حديث في صيام يوم عرفة :

قال أبو سعيد محمد بن علي بن عمرو بن مهدي النقاش الحافظ في

« أماليه » :

حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا سعيد بن

عثمان ، حدثنا هارون بن صالح المقرئ ، قال : حدثني عبد الرحمن بن

زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« من صام يوم عرفة غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » .

○ عبد الرحمن بن زيد ضعيف . (١)

وقد ثبت في « صحيح مسلم » من حديث أبي قتادة أن صيام يوم

عرفة يكفر ذنوب ستين ، سنة ماضية ، وسنة آتية ، فلعل ذلك المراد من

قوله : « ما تقدم من ذنبه وما تأخر » إن كان عبد الرحمن حفظ .



---

(١) قلت : هو من العباد ، وأما الحديث فليس هو من أحلاسه ، وأهل العلم على

تضعيفه ، فالحديث منكر من هذه الجهة لعدم وجود المتابع المعتبر ، والله أعلم .

## من كتاب الحج

□ حديث في فضل الإهلال من المسجد الأقصى :

قال أبو داود في كتاب «السنن»<sup>(١)</sup> له :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا [ابن] <sup>(1)</sup> أبي فديك ، عن عبد الله  
ابن عبد الرحمن بن يُحْنَس ، عن يحيى بن أبي سفيان بن الأخنس ، عن  
جدته حكيمة ، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ :

أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من أهلَّ بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام  
غفر الله له ما تقدم من ذنبه [ وما تأخر ]<sup>(1)</sup> ، أو وجبت له الجنة .  
شك عبد الله أيتهما قال .

تابعه الحسين بن عيسى البسطامي ، عن ابن أبي فديك .

أخرجه الحاكم فيما انتقاه لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران  
المقريء الأصبهاني في الجزء الثالث منه .

قال ابن مهران :

حدثنا أبو محمد بن زنجويه بن محمد بن الحسن اللباد ، حدثنا

الحسين .

ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن الحاكم ، قال :

(1) سقطت من «الأصل» .

(١) هو عنده في «السنن» (١٧٤١) .

حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرغ الحجازي،  
حدثنا ابن أبي فديك ، قال : أخبرني عبد الله . . . . . فذكره ، ولفظه :

« من أهل بالحج والعمرة ... » ، وقال فيه :  
« غفر ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ووجبت له الجنة » .

هكذا رأيت في نسختي بواو ، وليس قبلها ألف . (١)

ورواه البخاري في «تاريخه الكبير» :

قال : حدثنا أبو يحيى - يعني ابن عبد الرحيم ، صاعقة - حدثنا  
سعيد بن سليمان ، حدثني ابن أبي فديك . . . . . فذكره بإسناده ، ولم  
يسق لفظه .

ورواه أيضاً فيمن اسمه محمد ، قال :

حدثنا أبو يعلى محمد بن الصلت ، عن ابن أبي فديك . . . . .

فلم يذكر فيه : « وما تأخر » ، وخالفهم في الإسناد ، فقال :

عن محمد بن عبد الرحمن بن يُحْنَس ، بدل : عبد الله ، والظاهر

أن التردد فيه من ابن أبي فديك ، كان يشك فيه مرة ، ويجزم به أخرى .

وقد خالفه عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، فقال : عن عبد الله ،

ولم يذكر فيه أيضاً : « وما تأخر » .

أخرجه البخاري ، عن الأويسي ، عنه . (٢)

---

(١) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٠٢٧) ، وعنده على الوجهين ، بالواو دون ألف

معلقاً ، وبالالف موصولاً من طريق الحاكم .

(٢) « التاريخ الكبير » : (١/١/١٦١) .

ورواه يحيى بن عبد الحميد الحماني ، عن الدراوردي . . ، بلفظ :  
« غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . فقط

ورواه أحمد بن منيع في «مسنده» كذلك .

ورواه ابن ماجة <sup>(١)</sup> من طريق أخرى :

عن محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن أبي سفيان ، عن أمه أم  
حكيم بنت أمية ، عن أم سلمة ، ولفظه :

« من أهل من بيت المقدس كان كفارة لما قبلها من الذنوب » .

ورواه البيهقي في «الشعب» <sup>(٢)</sup> من طريق :

عبد الأعلى ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني سليمان بن سُهيم ،

عن يحيى بن فلان ، عن أم حكيم بنت أمية ، عن أم سلمة كذلك .

وكذا أورده البخاري في «تاريخه» :

عن القواريري ، عن عبد الأعلى . . .

لكنني رأيت فيه : عن أم جعفر بنت أبي أمية .

ورواه أيضاً عن عبد الله بن أبي شيبة ، عن عبد الأعلى ، لكن لم

يذكر في الإسناد : يحيى ، ولفظه :

عن ابن إسحاق ، أنه سمع سليمان بن سُهيم ، عن أم حكيم .

وهذا الإسناد أضبط من إسناد ابن ماجة .

وحكيمة في إسناد أبي داود - بضم الحاء - وهي أم حكيم المذكورة ،

وهي بنت أمية بن الأحنس . <sup>(٣)</sup>

(١) « سنن ابن ماجة » : (٣٠٠١ و ٣٠٠٢) .

(٢) « شعب الإيمان » : (٤٠٢٦) .

(٣) وفيها جهالة .

ويحيى بن أبي سفيان ، قال أبو حاتم : « شيخ من شيوخ المدينة ،  
ليس بالمشهور » . (١)

وعبد الله الراوي عنه : روى عنه أيضاً ابن جريج ، ولم يُجرح ،  
وقد اختلف في اسمه كما تقدم .

وقال البخاري : « لا يتابع في هذا الحديث ، لأن النبي ﷺ وَتَّ  
المواقيت ، وأهل من ذي الخليفة » (٢) انتهى .



---

(١) « الجرح والتعديل » : (٢/٤/١٥٥) .

(٢) « التاريخ الكبير » : (١/١/١٦١) .

□ حديث في فضل الحج الخالص :

قال أبو نعيم في «الخلية» في ترجمة مسعر :

حدثنا عبد الواحد بن الحسن الكوفي ، حدثنا الحسين بن محمد بن شريح ، حدثنا أبو يزيد بن طريف ، حدثنا زكريا بن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، حدثنا إسماعيل بن يحيى ، عن مسعر ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من جاء (1) حاجاً يريد وجه الله ؛ فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه

وما تأخر ، وشُفِّعَ فيمن دعا له . » (1)

○ قال أبو نعيم :

« غريب من حديث مسعر ، لم نكتبه إلا من هذا الوجه . »

قلت : والراوي له عنه إسماعيل بن يحيى متروك الحديث عندهم .



---

(1) كذا في «الأصل» ، وفي مطبوعة «الخلية» : ( خرج ) .

(1) أخرج أبو نعيم في «الخلية» ( ٧ / ٢٣٥ ) .

وإسماعيل بن يحيى هذا موصوف بالوضع .

قال صالح جزرة: « كان يضع الحديث » ، وقال أبو علي الحافظ ، والدارقطني والحاكم :

(كذاب) ، وقال الأزدي : « ركن من أركان الكذب » .



□ حديث آخر في ذلك :

قال أبو عبد الله بن منده في «أمالیه» :

أخبرنا أحمد بن عبيد الحمصي ، حدثنا موسى بن عيسى ، حدثنا موسى بن أيوب ، حدثنا الحسن بن عبد الله بن أبي عون الثقفي ، عن عقبة بن أبي عمرو الفزاري ، عن يعقوب بن عطاء ، عن أبيه ، عن عائشة ، وعن هانئ بن قيس ، عن عائشة ، قالت :

قال رسول الله ﷺ :

« إذا خرج الحاج من بيته كان في حرز الله ، فإن مات قبل أن يقضي نسكه ؛ وقع أجره على الله ، وإن بقي حتى قضى نسكه ؛ غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وإنفاق الدرهم في ذلك الوجه يعدل أربعين ألف ألف فيما سواه في سبيل الله . » (١)

○ في إسناده من لا يُعرف ، وفيه ألفاظ منكرة جداً .

ورويناه في الجزء السابع من كتاب «الترغيب» لأبي حفص بن

شاهين ، قال :

حدثنا الحسين بن منصور بحمص ، حدثنا موسى بن عيسى بن

المنذر . . . . . فذكره سواءً .

قرأته على أبي الفرج بن الغزي ، عن الثقة سماعاً ، أخبرنا النجيب ،

أخبرنا ابن كليب ، أخبرنا أحمد بن علي بن بدران ، أخبرنا أبو طالب

العُشاري ، حدثنا ابن شاهين . . . . . فذكره .



(١) عزاه ابن عراق في «تنزيه الشريعة» إلى الديلمي ، وقال : « قال الحافظ ابن حجر

في «زهر الفردوس» : هذا موضوع . »

□ حديث آخر في ذلك وفي غيره :

قال أحمد بن منيع في «مسنده» :

حدثنا مروان بن معاوية ، عن موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبد الله

ابن عبيدة ، عن جابر بن عبد الله ، قال :

قال رسول الله ﷺ :

« من قضى نسكه ، وسلم المسلمون من لسانه ويده ، غُفر له ما تقدم

من ذنبه وما تأخر » . (١)

○ وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» رواية ابن المقرئ عنه :

عن أبي خيثمة زهير بن حرب ، عن مروان . . إلا أنه قال فيه :

عن عبد الله بن عبيدة ، عن أبيه ، عن جابر ، فزاد في الإسناد :

عن أبيه ، وهي زيادة خطأ ، قاله ابن عساكر .

قال : وقد رواه أيوب بن محمد الوزان ، عن مروان بن معاوية ،

ولم يقل فيه : عن أبيه ، وقال يحيى بن معين : روى عن موسى بن

عبيدة ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ، عن جابر بن عبد الله ، وعبد الله لم

يسمع من جابر شيئاً . (٢)

قلت : وموسى بن عبيدة ضعيف . (٣)



---

(١) انظر «المطالب العالية» النسخة المسندة (١٢٣٤).

(٢) انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص: ١١١-١١٢).

(٣) موسى بن عبيدة ضعيف جداً ، منكر الحديث ، وقد وهاه غير واحد ، ومن كانت

حالته هذه لم تنفعه المتابعة .

□ حديث آخر :

ذكر القاضي عياض في «الشفاء» القسم الثالث : فيما يجب للنبي ﷺ وما يستحيل ، ما نصه :

( وعنه عليه الصلاة والسلام قال :

« من صلى خلف المقام ركعتين غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وحُشر يوم القيامة من الآمنين » ) .

○ هكذا ذكره بغير إسناد ولا عزو ، فليُنظر فيه .

وينبغي أن يُذكر هنا حديث العباس بن مرداس في دعاء النبي ﷺ بعرفة ، ثم بمزدلفة ، فإنه يدخل في معنى ما نحن فيه . (١)



---

(١) وهو ما أخرجه أبو داود (٥٢٣٤) ، وابن ماجة (٣٠١٣) من طريق :

عبد القاهر بن السري السلمي ، حدثنا عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي ، أن أباه أخبره ، عن أبيه : أن النبي ﷺ دعا لأُمَّته عشية عرفة بالمغفرة ، فأجيب : « إنني قد غفرت لهم ما خلا الظالم ، فإني أخذ للمظلوم منه ..... » الحديث .  
وعبد القاهر بن السري لين الحديث ، وعبدالله بن كنانة مجهول .

## من كتاب الأذكار والقراءة

□ حديث في القراءة بعد الجمعة:  
تقدّم في الصلاة .



□ حديث في قراءة سورة الحشر :

قال أبو إسحق الثعلبي في « تفسيره » :

أخبرني ابن فنجويه الدينوري ، حدثنا ابن حمدان ، حدثنا أبي ،  
حدثنا محمد بن يونس ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا أبو الأشهب ،  
عن يزيد بن أبان ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :  
« من قرأ آخر سورة الحشر غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر » .

○ يزيد بن أبان هو الرقاشي فيه ضعف ، ومحمد بن يونس هو  
الكديمي فيه كلام كثير . (1)

وقد رواه مع (1) عمرو بن عاصم محمد بن أحمد بن زيد ، لكنه لم  
يذكر هذا اللفظ ، إنما قال : إن رسول الله ﷺ أمر رجلاً إذا أوى إلى  
فراشه أن يقرأ آخر سورة الحشر .

ويحتمل أن يكونا حديثاً واحداً اختصره كل منهما .

(1) في «الأصل» : (معه) .

(1) يزيد بن أبان ضعيف ، منكر الحديث لا سيما في روايته عن أنس بن مالك - رضي

الله عنه - ، والكديمي متهم بالوضع ، موصوف بالكذب ، فالحديث ساقط ولا ريب .

قال ابن مردويه في « تفسيره » :

حدثنا ابن الحسين ، حدثنا أحمد بن يحيى بن زهير ، حدثنا محمد  
ابن أحمد بن زيد . . . . . فذكره .



□ حديث آخر :

قال الطبراني :

حدثنا أحمد بن محمد بن نافع . ح

وقال أبو بكر بن لال<sup>(1)</sup> في كتاب «مكارم الأخلاق» له :

حدثنا أبو داود سليمان بن يزيد القزويني ، أخبرنا علي بن أبي  
طاهر ، قالوا : حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن المنكدر ، حدثنا ابن أبي  
فديك ، عن عمر بن سهل ، عن الحسن البصري ، عن أنس بن مالك ، قال :  
قال رسول الله ﷺ :

« من علم ابناً له القرآن نظراً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ومن  
علمه إياه ظاهراً فكلما قرأ آية رفع الله بها الأب درجة ينتهي إلى آخر  
ما معه من القرآن » .

○ قلت : في إسناده من لا يعرف . (١)



(1) في «الأصل» : ( بلال ) .

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/٥٥٧ : المعارف) من الطريق المذكور ، وقال

الهيثمي في «المجمع» (٧/١٦٥) : « فيه من لم أعرفه » .

قلت : وله شاهد منكر من حديث أبي هريرة بنحو لفظه ، وهو مخرج في « صون

الشرع الحنيف » (١٢٣) .

□ حديث من فضل التسبيح والتهليل والتكبير :

قال أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان المعروف بأبي

الشيخ الأصبهاني في «فوائد الأصبهانيين» له :

حدثنا الحسين بن بشار ، ودليل بن إبراهيم قالاً: حدثنا عبيد الله بن

عبد الله بن عمر ، حدثنا عبد الرحمن بن مغراء ، عن سعيد بن المرزبان ،

عن رجل من أهل المدينة وعن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن أم هانئ

-وكانت تكثر الصيام والصلاة والصدقة - فدخل عليها رسول الله ﷺ

فشكت إليه ضعفها ، فقال :

« سأخبرك بما هو عوض من ذلك ؛ تسبحين الله مائة مرة فتلك مثل

مائة رقبة تعتقها متقبلةً ، وتحمدين الله مائة مرة فذاك مثل مائة بدنة مجللة

تهديها متقبلةً ، وتكبرين الله مائة مرة وهناك يُغفرُ لك ما تقدّم من ذنبك وما

تأخر .»

○ الكلبي هو محمد بن السائب ، مشهور بالضعف ، وكذا شيخه ،

وسعيد بن المرزبان أيضاً فيه مقال . (١)



---

(١) محمد بن السائب الكلبي موصوف بالكذب ، وأبو صالح هو باذام ، وهو ضعيف

جداً ، وسعيد بن المرزبان ضعيف الحديث ، والحديث ظاهر النكارة ، ولا يُستبعد وضعه .

□ حديث ذكره أبو الحسن الربيعي في «فضائل الشام» :

قال : روي عن رسول الله ﷺ قال :

« من عدَّ في البحر أربعين موجة وهو يكبر ؛ غفر الله له ذنوبه ،

ما تقدّم منها ، وما تأخر ، وإن الأمواج لتحت الذنوب حتّاً » (١).



---

(١) لم أقف على من أخرجه ، والظاهر أنه لا أصل له ، أو أنه غريب لا يُعرف.

## من كتاب الجهاد

□ حديث في فضل الرباط بعكا :

قال أبو الحسن علي بن محمد بن شجاع الربيعي في كتاب «فضائل

الشام» :

حدثنا علي بن محمد بن عبيد ، عن داود بن زكريا القطان ، حدثنا إبراهيم بن سليمان من علماء الحجاز ، حدثني أبي ، عن محمد بن عزيز الأيلي ، عن سلامة بن روح ، عن عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« مدينة بين الجبلين على البحر يُقال لها : عكا ، من دخلها رغبة فيها؛ غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ومن خرج منها رغبة عنها لم يُبارك له في خروجه ، وبها عين تسمى عين البقر من شرب منها ملأ الله بطنه نوراً ، ومن أفاض عليه منها كان طاهراً إلى يوم القيامة » .

○ هذا حديث منكر جداً ، وفي إسناده غير واحد من المجهولين . (١)



(١) وسلامة بن روح ضعيف الحديث ، قال أبو زرعة : « ضعيف ، منكر الحديث ، يكتب حديثه على الاعتبار » ، وقال أبو حاتم : « ليس بالقوي ، محله عندي محل الغفلة » ، وسماعه من عقيل بن خالد متكلم فيه .



## من كتاب الأدب

□ حديث فيمن سلم المسلمون من لسانه ويده :  
تقدّم في الحج .



□ حديث في فضل قود الأعمى :

قال أبو عبد الله بن منده في «أماله» :

أخبرنا أبو عثمان سعيد بن إبراهيم بن معقل النسفي ، حدثنا إبراهيم  
ابن الحجاج الصنعاني ، حدثنا عبد الله بن غسان ، حدثنا زافر بن سليمان ،  
عن حفص بن عبد الرحمن البلخي ، عن محمد بن عبد الملك الأنصاري ،  
عن محمد بن المنكدر ، عن عبد الله بن عمر ، قال :  
قال رسول الله ﷺ :

« من قاد مكفوفاً أربعين خطوة عُفِّر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر » .

○ قال أبو عبد الله : « هذا حديث غريب من حديث زافر لم نكتبه

إلا من هذا الوجه » انتهى .

وقال ابن عدي : « أحاديث زافر مقلوبة ، وعامة ما يرويه لا يُتابع  
عليه ، ويكتب حديثه مع ضعفه » ، وقال : ابن حبان : « كان كثير  
الغلط ، واسع الوهم » ، وقد وثقه أحمد وابن معين وأبو داود ، وقال  
النسائي : « ليس بالقوي ، وحديثه عن مالك منكر » .

قلت : وليس هذا من حديثه عن مالك ، وقال أبو حاتم : « محله الصدق » .

وأما شيخه حفص بن عبد الرحمن البلخي فثقة ، لكن شيخه محمد ابن عبد الملك الأنصاري كذبه أحمد ، فهو الآفة في هذا الخبر . (١)



---

(١) محمد بن عبد الملك قال فيه الإمام أحمد : « كان أعمى يضع الحديث ويكذب » .  
وحفص بن عبد الرحمن فيه كلام من قبل حفظه ، ولا يرتقي هو إلى الثقة ، قال أبو حاتم : « صدوق مضطرب الحديث » ، وقال الخليلي : « يعرف وينكر » ، وعدله جماعة .  
والحديث من هذا الوجه أخرجه ابن عدي في « الكامل » (١٥٧/٦) ، ومن طريقه ابن الجوزي في « الموضوعات » (١٧٤/٢) .

وللحديث طرق أخرى ذكرتها في كتابي : « صون الشرع الحنيف » (١٩٥-١٩٧) .

□ حديث في فضل السعي في حاجة المسلم :

قال أبو أحمد عبد الله بن محمد بن المفسر الناصح في «فوائده» :  
حدثنا أحمد بن بكار بن علي بن بكار - يُكنى أبا طالب - وما  
عندي عنه غير هذا الحديث ، قال : حدثنا يوسف بن سعد بن مسلم  
المصيبي ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ،  
قال : قال رسول الله ﷺ :

« من سعى لأخيه المسلم في حاجة ، قُضيت أو لم تقض ؛ غُفر له ما  
تقدّم من ذنبه وما تأخر ، وكُتب له براءتان : [براءة] (1) من النار ، وبراءة من  
النفاق » .

○ قلت : رجاله ثقات أثبات إلا أحمد بن بكار ، ويقال له أيضاً :  
أحمد بن بكرويه البالسي ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال :  
«يخطيء» ، وضعفه ابن عدي ، فقال : « روى مناكير عن الثقات » ،  
وأما أبو الفتح الأزدي فاتهمه بوضع الحديث ، وقال الدارقطني : « غيره  
أثبت منه » . (1)



(1) سقطت من «الأصل» .

(1) والحديث عزاه الحافظ ابن حجر في «اللسان» (1/ 140) إلى المنذري في جزء  
«غفران ما تقدّم وما تأخر» ، والحديث فيه نكارة شديدة ، ولا يُستبعد أن يكون موضوعاً .

## □ حديث في فضل المصافحة :

قال الحسن بن سفيان، وأبو يعلى الموصلي في «مسنديهما» جميعاً :  
حدثنا خليفة بن خياط أبو عمرو العُصْفَرِي ، حدثنا دُرُوسْت بن  
حمزة ، حدثنا مطر الوراق ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك :  
عن النبي ﷺ ، قال :

« ما من عبدین متحابین فی الله - وفي رواية : ما من مسلمین -  
يلتقيان فيتصافحان ، ويصليان على النبي ﷺ إلا لم يترفا حتى يُغفر لهما  
ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر » .

○ أخرجه ابن حبان في كتاب «الضعفاء» في ترجمة درست بن  
حمزة، وقال : « منكر الحديث جداً ، روى عن مطر أشياء يتخايل إلى  
من يسمعا أنها موضوعة » ، وذكره ابن عدي أيضاً في ترجمته ، وقال :  
« ما أظن أن له غيره » ، وقال الدارقطني : « درست بن حمزة ودرست  
ابن زياد (1) ضعيفان » ، وكذا فرق بينهما البخاري في « تاريخه » ، وقال  
في ترجمة درست بن حمزة : « لا يتابع » ، وقال الدارقطني : « لا أعلم  
من روى عن درست بن حمزة غير خليفة بن خياط ، وقد تفرد عنه بهذا  
الحديث » . (1)



(1) في «الأصل» : ( دينار ) .

(1) قلت : درست بن حمزة منكر الحديث ، كما تدل عليه أقوال الأئمة ، ومطر  
الورّاق فيه ضعف ، وليس هو من أصحاب قتادة المقرين كشعبة وسعيد وهشام ، ولا هو  
من طبقة الشيوخ الأثبات عنه ، وتفرد به بالخبر عن قتادة دون باقي أصحابه مما يقدح في  
صحته والله أعلم ، والحديث عند ابن حبان في «الضعفاء» (1/292) في ترجمة درست  
ابن زياد وليس درست بن حمزة .

□ حديث في فضل حمد الله عقب الأكل واللبس:

قال أبو داود في «السنن»:

حدثنا نصير بن الفرغ ، حدثنا عبد الله بن يزيد هو المقريء ، حدثنا سعيد - يعني ابن أبي أيوب - عن أبي مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ قال :

« من أكل طعاماً ، ثم قال : الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة ؛ غُفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن لبس ثوباً فقال : الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة ؛ غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » .

○ هذا إسناد حسن ، سهل بن معاذ بن أنس الجهني المصري تابعي مشهور صدوق . (١)

وأبو مرحوم اسمه عبد الرحيم بن ميمون ، مصري أيضاً ، قال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يُحتج به » ، وقال النسائي : « أرجو أنه لا بأس به » ، وقال أبو سعيد بن يونس في «تاريخ مصر» : « زاهد يُعرف بالإجابة والفضل » (٢) ، وسعيد وعبدالله من رجال الصحيح ، ونصير شيخ أبي داود - بضم النون مصغر نصر - وهو ثقة ، وقد تفرد بقوله

(١) قلت : قد ضعفه ابن معين وابن حبان ، وأفرده ابن حبان في «الضعفاء» ، فقال : « منكر الحديث جداً ، فلست أدري أوقع التخليط في حديثه منه أو من زبانه . . » ، ولم يوثقه إلا العجلي ، والعجلي متساهل كما هو معروف .

(٢) وقد ضعفه ابن معين في رواية ابن أبي خيثمة ، وهو موافق لقول أبي حاتم ، وأما قول النسائي فظاهره التعديل نعم ، إلا أنه لا يرقيه جداً ، والله أعلم .

في آخر الحديث : « وما تأخر » . (١)

فقد أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » :

عن بشر بن موسى الأسدي - أحد الثقات - عن عبد الله بن يزيد  
المقريء . . . فلم يقلها .

واقتصر على الفصل الأول من الحديث الترمذي ، فأخرجه عن  
محمد بن إسماعيل ، عن عبد الله بن يزيد . . . فذكره .

وهكذا أخرجه ابن ماجة عن حرملة بن يحيى ، عن عبد الله بن  
وهب ، عن سعيد بن أيوب ، ورجال إسناده كلهم مصريون . (٢)



---

(١) « سنن أبي داود » : (٤٠٢٣) .

(٢) وهو عند الترمذي (٣٤٥٨) مختصراً بالشرط الأول منه دون قوله : « وما تأخر » ،  
وعند ابن ماجة (٣٢٨٥) بنفس لفظ الترمذي ، وهذا يدل على أن زيادة « وما تأخر » الأولى  
شاذة ، تفرد بها نصير بن الفرج ، وهو وإن وثقه النسائي إلا أن من هو أكثر منه وأوثق قد  
خالفوه فيها ، فلم يذكروها .

□ حديث في فضل التعمير في الإسلام :

وقع لنا من حديث عبد الله بن أبي بكر الصديق ومن (1) حديث عثمان ابن عفان، ومن حديث شداد بن أوس، ومن حديث أبي هريرة، ومن حديث ابن عباس، ومن حديث [ابن] (2) عمر، ومن حديث أنس بن مالك .

أما حديث عبد الله بن أبي بكر الصديق :

فقال أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» له :

حدثنا أحمد بن محمد القاضي، حدثنا عثمان بن الهيثم ، حدثنا الهيثم بن الأشعث ، عن الهيثم أبي محمد السلمي ، [عن] (2) محمد بن عمار الأنصاري ، عن جهم بن عثمان بن أبي جهم السلمي ، عن محمد ابن عبد الله بن عمرو بن عثمان ح .

وقال أبو الحسين بن قانع في «معجم الصحابة» له :

حدثنا إبراهيم بن عبد الله ، حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن ، حدثنا أبي: الهيثم بن الأشعث ، حدثنا محمد بن الهيثم السلمي ، عن محمد بن عمار البصري ، عن الجهم بن أبي جهم السلمي ، عن ابن عمرو بن عثمان ، عن عبد الله بن أبي بكر الصديق ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا بلغ المرء المسلم أربعين سنة ؛ صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء : الجنون ، والجذام ، والبرص ، فإذا بلغ خمسين ؛ خفف الله عنه ذنوبه ، فإذا بلغ ستين ؛ رزقه الله الإنابة إليه ، فإذا بلغ سبعين ؛ أحبه ملائكة السماء - وفي رواية البغوي : أحبه أهل السماء - فإذا بلغ ثمانين سنة ؛ أثبتت حسناته ، ومحيت سيئاته ، فإذا بلغ تسعين ؛ غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وسُمي أسير الله في الأرض ، وشفع لأهل بيته» .

(1) في «الأصل» : (دون) .

(2) سقطت من «الأصل» .

وفي رواية البغوي :

« وشفعه الله في أهل بيته يوم القيامة » .

قلت : سياق البغوي مستقيم ، وقد خبط ابن قانع في إسناده . (١)

وقد وافق البغوي على سياقه ابن مردويه في «تفسيره» ، قال :

حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، حدثنا أحمد بن

يونس الضبي ، حدثنا عثمان بن الهيثم . . . . فذكره .

وهكذا قرأته على إبراهيم بن أحمد التنوخي ، عن عيسى بن معالي ،

أن جعفر بن علي أخبره ، أخبرنا السُّلَفي ، أخبرنا أبو طالب البصري ،

حدثنا عبد الله بن بشران ، أخبرنا عبد الخالق بن الحسن ، حدثنا محمد

ابن سليمان هو الباغندي الكبير ، حدثنا عثمان بن الهيثم [ به ح .

وأخرجه الحافظ أبو محمد بن الأخضر في كتاب «نسخ الأئمة» له

---

(١) الحديث أخرجه البزار (كشف : ٣٥٨٩) ، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/٣٥١) ،

والحاكم (٤٧٨/٣) من طريق : محمد بن عمار الأنصاري به .

ولفظه عند الحاكم :

« إذا بلغ المرء المسلم أربعين سنة ؛ صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء : الجنون ،

والجذام ، والبرص ، وإذا بلغ خمسين سنة ؛ غفر له ذنبه ، ما تقدم منه وما تأخر ، وكان أسير

الله في الأرض ، والشفيع في أهل بيته يوم القيامة » .

وقد أعل الحديث غير واحد من أهل العلم منهم : العقيلي ، والبزار ، والدارقطني ،

والبغوي .

والحديث من هذا الوجه قد تكلمنا عليه تفصيلاً في كتابنا : «صون الشرع

الحنيف» (١٢٦) .



من طريق : أبي بكر الشافعي ، حدثنا محمد بن غالب هو تتمام ، حدثني عثمان بن الهيثم . . . . . (1) فذكره مثل سياق البغوي .

وفي هؤلاء الرواة من لا يُعرف حاله ، ثم هو منقطع بين محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، وعبد الله بن أبي بكر الصديق ، فإن وفاة عبد الله بن أبي بكر قبل مولد عمرو بن عثمان جد محمد بن عبد الله بن عمرو .

وقد اختلف فيه على محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان اختلافاً سنذكره مفصلاً في بعض طرق حديث عثمان ، وفي بعض طرق أنس إن شاء الله تعالى .

□ طريق أخرى لحديث عبد الله بن أبي بكر :

قرأت في جزء من رواية أبي شجاع سعدون بن محمد بن عبد الله أحد من روى سنن ابن ماجه عنه ، قال سعدون :

حدثنا أحمد بن خلاد ، حدثنا الهيثم بن عثمان الواسطي ، حدثنا تميم بن الهيثم ، عن رجل ، عن [ابن] (2) أبي جحيفة ، عن أبي ميمون السلمي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن عبد الله بن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - . . . . . فذكر هذا الحديث .

○ وهو إسناد مجهول ، والحق [أن] (2) سعدون أو شيخ سعدون قلب

اسم عثمان بن الهيثم ، فقال : الهيثم بن عثمان ، ثم خبط في باقي الإسناد . فقد قال الدارقطني : « وأما عبد الله بن أبي بكر الصديق فأُسند عنه حديث في إسناده نظر ، يرويه عثمان بن الهيثم المؤذن ، عن رجال ضعفاء » .

(1) ما بين المعكوفين سقط من «المطبوعة» .

(2) سقطت من «الأصل» .

فعرفنا من هذا أن مدار الحديث على عثمان بن الهيثم .

□ ذكر حديث عثمان بن عفان في ذلك :

قال الحكيم أبو عبد الله محمد بن علي الترمذي في «نوادير الأصول»

له ، في الأصل الرابع والأربعين بعد المائة :

حدثنا عبد الله بن أبي زياد القطواني ، حدثنا سيار بن حاتم العنزي ،

حدثنا سلام أبو سلمة مولى أم هانئ ، سمعت شيخاً ، يقول : سمعت

عثمان بن عفان ، يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« قال الله عز وجل : إذا بلغ عبدي أربعين سنة عافيته من البلاء

الثلاث : من الجنون والجذام والبرص ، فإذا بلغ خمسين سنة ؛ حاسبته

حساباً سيراً ، وإذا بلغ ستين سنة ؛ حببت إليه الإنابة ، فإذا بلغ سبعين سنة ؛

أحبته الملائكة ، فإذا بلغ ثمانين سنة ؛ كتبت حسناته وألقت سيئاته ، فإذا

بلغ تسعين سنة ؛ قالت الملائكة : أسير الله في أرضه ، وغُفر له ما تقدم من

ذنبه وما تأخر ، وشفع في أهله . »

○ قال الحكيم الترمذي :

« هذا من جيد الحديث ، ورد من طريق أخرى عن النبي ﷺ

فقط » ، يعني : لم يقل فيه : عن الله عز وجل . (١)

---

(١) قوله : «هذا من جيد الحديث» إنما يريد به اللفظ وما في المتن من الثواب ، لا جودة

السند ، فإن هذا السند ضعيف جداً ، والمتن منكر ، ففيه ذلك المبهم راويه عن عثمان -

رضي الله عنه - وهو مجهول عين ، وسيار بن حاتم ضعيف صاحب مناكير ، وشيخه لم

أقف على من ترجمه ، أو ذكره بجرح أو تعديل .

□ طريق أخرى لحديث عثمان :

قال أبو بكر أحمد بن مردويه في «تفسيره» :

حدثنا أحمد بن هشام بن حميد ، حدثنا يحيى بن أبي طالب ،  
أخبرنا مخلد بن إبراهيم السامي (1) ، حدثنا عبد الله بن واقد ، عن  
عبدالكريم بن حزام (2) ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أبيه ،  
عن عثمان بن عفان ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا بلغ المسلم أربعين سنة ؛ عافاه الله من البلياء الثلاثة: من الجنون  
والجذام والبرص ..... » فذكره .

لكن [قال] (3) :

« خفف الله سيئاته » .

وقال : « رزقه الله الإنابة إليه فيما يحب » .

وقال في الثمانين :

« محا الله سيئاته ، وكتب له الحسنات ، وإذا بلغ التسعين ؛ غفر الله له  
ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وشُفِّع في أهل بيته ، وسمته الملائكة أسير الله  
في الأرض » . (1)

(1) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة»: (الشامي).

(2) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة»: (حرام).

(3) سقطت من «الأصل» .

(1) فيه يحيى بن أبي طالب ، وهو مختلف فيه ، فقال ابن أبي حاتم : « كتبت عنه مع  
أبي ، وسألت أبي عنه ، فقال : محله الصدق » ، وقال الدارقطني : « لا بأس به عندي ،  
ولم يطعن فيه أحد بحجة » ، وخط أبو داود على حديثه ، وقال موسى بن هارون : =

### □ طريق ثالثة :

قال ابن مردويه أيضاً :

حدثنا أحمد بن عيسى بن محمد الحَفَّاف ، حدثنا أحمد بن يونس الضبي ، حدثنا محمد بن عيسى الحرشي البصري ، حدثنا عبد الله بن الزبير الباهلي ، حدثنا خالد الحذاء ، عن عبد الأعلى بن عبد الله القرشي ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، عن عثمان بن عفان . . . فذكر نحوه .  
وأخرجه أبو محمد الأخصر في كتاب «نهج الإصابة» له من رواية :  
الشريف أبي عبد الله محمد بن علي العلوي ، قال : أخبرنا أبو الطيب محمد بن الحسين بن جعفر ، أخبرنا علي بن العباس القانعي ، حدثنا محمد بن موسى الحرشي . . . فذكره .

---

=«أشهد على يحيى بن أبي طالب أنه يكذب» ، وقال محمد بن محمد بن إسحاق : «ليس بالمتين» .

قلت : الظاهر أن تكذيب ابن هارون له إنما يريد به في الكلام واللهجة ، وليس في الحديث ، وابن أبي حاتم متشدد ، وهو من تلاميذه ، وقد عدله ، وهو أعلم بحاله من غيره .

وكذلك قول الدارقطني الذي تقدّم ، فإنه يدل على أن ما ورد فيه من جرح إما أنه لا يثبت ، أو أنه مبهم غير مبين السبب ، فلا حجة فيه آنذاك .

وشيخ ابن مردويه ذكره الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٩٨/٥) ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبد الله بن واقد إن كان الحرّاني فهو متروك الحديث ، والله أعلم .

لكن قال : عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن نوفل ، عن عثمان بن عفان . . . فذكره بلفظ :

« إذا بلغ الرجل أربعين سنة وطعن في الخمسين ؛ أمن الداء الثلاث : الجنون والجذام والبرص ، فإذا بلغ الخمسين ؛ حوسب حساباً يسيراً ، وابن الستين يُعطى الإنابة إلى الله عز وجل ، وابن السبعين ؛ تُحبه ملائكة السماء ، وابن الثمانين ؛ تكتب حسناته ولا تكتب عليه سيئات ، وابن التسعين ؛ يغفر الله تعالى له ما سلف من ذنوبه ، وشُقِّع في سبعين من أهل بيته ، وتكتب ملائكة سماء الدنيا أسير الله في الأرض » . (١)

□ طريق أخرى رابعة لحديث عثمان :

قال أبو يعلى في «مسنده» ، وأبو القاسم البغوي جميعاً : حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، حدثنا عزرة بن قيس الأزدي ، حدثنا أبو الحسن الكوفي ، عن عمرو بن أوس ، قال : قال محمد بن عمرو بن عثمان ، عن عثمان بن عفان ، عن النبي ﷺ ، قال : « إذا بلغ العبد الأربعين ؛ خفف الله عنه حساباه ، فإذا بلغ الخمسين (.....) (١) ، فإذا بلغ الستين ؛ رزقه الله الإنابة إليه ، فإذا بلغ سبعين ؛ أحبه أهل السماء ... » . فذكر باقي الحديث مثل سياق ابن قانع المتقدم .

(1) بياض في «الأصل» بمقدار ثلث سطر .

(١) عبد الله بن الزبير الباهلي ؛ قال فيه أبو حاتم الرازي : « مجهول لا يُعرف » ، وقال الدارقطني : « بصري صالح » .

قلت : هو لا يرتقي للاحتجاج بحديثه لا سيما مع نكارة المتن .

وعبد الأعلى بن عبد الله بن عامر أحسن أحواله أن يكون مجهول الحال .

وكذلك رواه ابن شاهين عن البغوي ، ولفظ أبي يعلى :

« العبد المسلم إذا بلغ أربعين سنة... » ولم يذكر الخمسين ، وقال :  
« فإذا بلغ الثمانين سنة ثبتَّ الله حسناته ، ومحق سيئاته ، فإذا بلغ  
تسعين سنة ؛ غفر الله له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر ، وشفعه الله في أهل بيته ،  
وكتب في السماء أسير الله في أرضه » . (١)

□ ذكر حديث شداد بن أوس في ذلك :

أخرج ابن حبان في كتاب «الضعفاء» له من طريق :

زيد بن الحباب ، عن عيسى ، عن لاحق بن النعمان ، عن علي بن  
الجهم ، عن عبد الله بن شداد بن أوس ، عن أبيه . . . فذكر نحو ما تقدَّم .  
قال ابن حبان : « لا أعرف علي بن الجهم هذا من هو » . (٢)

قلت : هو مجهول ، وأما علي بن الجهم البصري الشامي الشاعر  
المشهور في أيام المتوكل ، فقد كان يطلب الحديث ، ويظهر السنة ، وهو  
متأخر عن المذكور . (٣)

□ ذكر حديث أبي هريرة في ذلك :

قال الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» :

حدثنا داود بن حماد القيسي ، حدثنا اليقظان بن عمار بن اليقظان

(١) فيه عزرة بن قيس الأزدي ضعفه ابن معين ، وقال البخاري : « لا يتابع على  
حديثه » ، ورواية محمد بن عمرو بن عثمان ، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه -  
معضلة ، كما تقدَّم .

(٢) انظر «لسان الميزان» (٤/٢٤٢) .

(٣) كذا قال ، وفي «اللسان» : «كان مشهوراً بالنصب ، كثير الخط على علي وأهل

البيت» .

ابن عمار بن ياسر ، حدثنا ابن شهاب الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن العبد إذا بلغ أربعين سنة ، وهو العمر ؛ أَمَنَهُ اللهُ مِنَ الْخِصَالِ  
الثَّلاثِ : مِنَ الْجُنُونِ وَالْجَذَامِ وَالْبَرَصِ ، فَإِذَا بَلَغَ خَمْسِينَ سَنَةً ، وَهُوَ الدَّهْرُ ؛  
خَفَّفَ اللهُ عَنْهُ الْحِسَابَ ، فَإِذَا بَلَغَ سِتِينَ سَنَةً ، فَهُوَ فِي إِدْبَارِ مَنْ قُوَّتِهِ ؛ رَزَقَهُ  
اللهُ الْإِنَابَةَ إِلَيْهِ فِيمَا يَحِبُّهُ ، فَإِذَا بَلَغَ سَبْعِينَ سَنَةً ، وَهُوَ الْحَقْبُ ؛ أَحَبَّهُ أَهْلُ  
السَّمَاءِ ، فَإِذَا بَلَغَ ثَمَانِينَ سَنَةً ، وَهُوَ الْخَرْفُ ؛ ثُبَّتْ حَسَنَاتُهُ ، وَمَحِيَتْ  
سَيِّئَاتُهُ ، فَإِذَا بَلَغَ تِسْعِينَ سَنَةً ، وَهُوَ الْفَنْدُ وَقَدْ ذَهَبَ الْعَقْلُ ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ  
مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، وَشَفَعَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَسَمَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ أُسِيرَ اللهُ ، فَإِذَا  
بَلَغَ مِائَةَ سَنَةٍ ؛ سُمِّيَ حَبِيبَ اللهِ فِي الْأَرْضِ ، وَحَقَّ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يَعْذِبَ  
حَبِيبَهُ فِي الْأَرْضِ » . (١)

وقال ابن مردويه في «تفسيره» :

حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن حامد (١) البلخي ، حدثنا محمد بن صالح بن سهل الترمذي (٢) ، حدثنا داود بن حماد بن الفرافصة . . . فذكر مثله ، لكن زاد في في أوله قصة ، وهي :

بينما النبي ﷺ ذات يوم جالسا في عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ؛ إِذْ دَخَلَ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَتَوَكِّئٌ عَلَى عَكَازَةٍ لَهُ ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، فَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اجلس يا حماد ، فإنك على خير » .

فقال علي بن أبي طالب : بأبي وأمي يا رسول الله ، قلت لحماد :

(١) في «الأصل» : (حماد).

(٢) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة» : (الزبيدي).

(١) فيه يقظان بن عمار ، وهو في عداد المجاهيل ، والله أعلم.

اجلس ، فإنك على خير ، قال :

« نعم يا أبا الحسن ، إذا بلغ العبد . . . . . » فذكر الحديث .

وقال فيه :

« إذا بلغ ستين سنة ، وهو الوقف إلى ستين في إقبال من قوته ، وبعد

الستين في إدبار من قوته » .

وقال فيه :

« فإذا بلغ تسعين سنة انحنى ، ويذهب العقل من نفسه » .

وأخرجه أبو موسى من طريق ابن مردويه ، وقال :

« هذا الحديث له طرق غرائب ، وهذا الطريق أغربها ، وفيها ألفاظ

ليست في غيرها » .

وهو كما قال .

□ طريق أخرى لحديث أبي هريرة :

قال الدارقطني في « غرائب مالك » :

حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد المصري ، حدثنا عبد

السلام بن محمد بن عبد السلام الأموي ، حدثنا الزبير بن أبي بكر ،

حدثنا مطرف بن عبد الله ، حدثنا مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ،

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما من معمرٍ يعمر في الإسلام أربعين سنة ، إلا صرف الله عنه ثلاثة

أنواع من البلاء : الجنون والجذام والبرص . . . . . » .

وذكر باقي الحديث . هكذا في الأصل .

قال الدارقطني : « لا يثبت هذا عن مالك ، وعبد السلام هذا منكر



الحديث « (1) .

□ وأما حديث ابن عمر :

فسيأتي الإشارة إليه في أثناء الكلام على طريق أنس الأولى ؛ طريق أخرى لحديث أبي مرة .

□ ذكر حديث أنس بن مالك :

وله طرق ؛

الطريق الأولى :

قال أبو الحسن الخَلِعي :

أخبرنا عبد الرحمن بن عمر إملاءً ، أخبرنا أبو بكر بن عبد الرحمن الخلال ، حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ، حدثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن محمد ، حدثني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أنس بن مالك ، قال :

قال رسول الله ﷺ :

« ما من عبد يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء : الجنون ، والجذام ، والبرص » .

وقال ابن مردويه في «تفسيره» :

حدثنا الحسن بن محمد بن إسحاق السوسي ، ومحمد بن أحمد بن إسحاق العسكري ، قالا : حدثنا أحمد بن سهل بن أيوب ، حدثنا إبراهيم بن المنذر . . . . فذكره .

تابعه غير واحد عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان .

(1) من «المطبوعة» فقط .

قال أبو يعلى الموصلي في «مسنده الكبير» :

حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا يحيى بن سليم ، حدثني رجلان من أهل العلم من أهل حرَّان ، وكانا عندي ثقة ، عن زفر بن محمد ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أنس بن مالك ، قال :

قال رسول الله ﷺ :

« ما من معمرٍ يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا رفع الله عنه أنواع من البلاء : الجنون ، والجذام ، والبرص ، فإذا بلغ الخمسين ؛ هَوَّنَ اللهُ عليه الحساب ، فإذا بلغ الستين ؛ رزقه اللهُ الإِنابةَ إليه بما يحبه اللهُ ، فإذا بلغ السبعين ؛ أحبه اللهُ ، وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين ؛ كُتِبَتْ حسناته ، ومحيت سيئاته ، فإذا بلغ التسعين ؛ غفر اللهُ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر ، وكان أسير اللهُ في أرضه ، وشُقِّعَ في أهل بيته . » (١)

قال أبو يعلى :

حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا يحيى بن سليم ، قال : وأخبرني أيضاً عبد الرحمن بن عثمان ، عن سعيد بن الحكم المدني ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أنس . . . بمثله .

هكذا رواه هؤلاء عن محمد بن عبد الله بن عمرو ، عن أنس ، وخالفوا من تقدَّم ممن رواه عنه ، عن عبد الله بن أبي بكر ، أو عن عثمان ابن عفان ، وأدخل غيرهم بين محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان وأنس رجلان (١) .

---

(١) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة» : (رجلا) .

(١) زفر بن محمد ضعفه أبو حاتم والبخاري ، والتوثيق على الإبهام لا يُعتد به .

قال الإمام أحمد في «مسنده» :

حدثنا أبو النضر ، هو هاشم بن القاسم ، حدثنا الفرج ، هو ابن فضالة ، حدثنا محمد بن عامر ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو ، عن عمرو بن جعفر ، عن أنس بن مالك ، قال :

إذا بلغ الرجل المسلم أربعين . . . . فذكره موقوفاً. (١)

هكذا رواه ، [ ورواه غيره ] عن محمد بن عبد الله بن عمرو ، فقال : عن جعفر بن عمرو ، وهو الصواب ، وكأن الوهم فيه من الفرج بن فضالة ، فإنه قلب جعفر بن عمرو ، فجعله عمرو بن جعفر .

وخلط فيه الفرج بن فضالة مرة أخرى ، فقال : حدثني محمد بن عبيد الله العرزمي (٢) ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان (٣) ، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ ، قال : . . . . مثل حديث أنس .

قال أبو يعلى الموصلي في «المسند الكبير» له :

حدثنا أبو عبيدة بن فضيل بن عياض ، حدثنا عبد الملك الجدي ح .

وقال أبو طاهر الحسن بن فيل في «جزئه المشهور» : حدثنا عمرو بن

(١) أخرجه أحمد (٨٩/٢) ، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣٧٨) ، وفيه

الفرج بن فضالة ، وهو ضعيف ، منكر الحديث ، وقد خلط في روايته لهذا الحديث .

ومحمد بن عامر هو الرملي ، قال ابن حبان : «يروى عن الثقات ما ليس من حديثهم» .

(٢) العرزمي ضعيف جداً ، قال أحمد : «ترك الناس حديثه» ، وقال ابن معين : « لا

يكتب حديثه» ، وقال الفلاس : «متروك» .

(٣) هو العثماني الملقب بالديباج ، وثقه النسائي ، والظاهر أنه أراد بذلك مجرد العدالة ،

إنه قال فيه في موضع آخر : « ليس بالقوي » ، والجرح فيه زيادة علم ، بخلاف التعديل ،

فهو المعتمد في هذه الحالة ، وقال البخاري : « لا يكاد يتابع في حديثه » .

هشام البالسي ، حدثنا (1) عبد الملك بن إبراهيم الجدي ح .

وقال ابن مردويه في «تفسيره» :

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ، حدثنا محمد بن أيوب ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي ، قال : أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الموالي (2) ، حدثني محمد بن موسى بن أبي عبد الله ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري ، عن أنس بن مالك : أن النبي ، قال :

« من عمَّره الله أربعين سنة في الإسلام ؛ كفَّ الله عنه أنواع البلاء : الجذام والبرص وخفق الشيطان ، ومن عمَّره الله خمسين سنة في الإسلام ؛ ليَّن الله عليه الحساب يوم القيامة ، ومن عمَّره الله ستين سنة في الإسلام ؛ رزقه الله الإنابة إلى الله بما يحبه الله ، ومن عمَّره سبعين سنة في الإسلام ؛ أحبه أهل السماء والأرض ، ومن عمَّره ثمانين سنة في الإسلام ؛ محى الله عز وجل عنه سيئاته ، وكتب حسناته ، ومن عمَّره الله تسعين سنة في الإسلام ؛ غفر الله عز وجل ذنوبه ، وكان أسير الله في أرضه ، وشفع في أهل بيته يوم القيامة » .

□ وله طريق أخرى عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري :

قال أحمد في «مسنده» : (1)

حدثنا أنس بن عياض ، حدثني يوسف بن أبي ذرَّة ، عن جعفر بن

---

(1) في «المطبوعة» : ( أخبرنا ) .

(2) في «الأصل» : ( المعالي ) ، وهو تصحيف .

---

(1) عند أحمد في «المسند» (3/218) ، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات»

عمرو بن أمية الضمري ، عن أنس بن مالك ح .  
وقال أبو يعلى :

حدثنا نعيم ، حدثنا أنس بن عياض .

قال : وحدثناه أبو خيثمة هو زهير بن حرب ، حدثنا أنس بن  
عياض . . . . .

وقال ابن مردويه :

حدثنا أحمد بن عيسى ، حدثنا أحمد بن يونس الضبي ، حدثنا  
زهير بن حرب ح .

وقال أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري في «المجالسة» له : (١)  
حدثنا محمد بن عبد العزيز بن المبارك ، حدثنا أبي ، حدثنا أنس  
ابن عياض . . .

وقال الخلعي في «فوائده» : (٢)

أخبرنا عبد الرحمن بن عمر ، أخبرنا أبو الطيب الحسن بن محمد  
ابن إبراهيم ، حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا أبو ضمرة ، هو أنس  
ابن عياض ، حدثنا يوسف بن أبي ذرّة ، عن جعفر بن عمرو بن أمية ،

---

= وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١٣٢/٣) من طريق آخر عن أنس بن عياض به .

ويوسف بن أبي ذرّة قال ابن معين : « لا شيء » ، وقال ابن حبان : « منكر الحديث جداً ،

ممن يروي المناكير التي لا أصول لها من حديث رسول الله ﷺ على قلة روايته ، لا يجوز  
الاحتجاج به بحال » .

(١) « المجالسة وجواهر العلم » (١٣٣٤) .

(٢) في «الرابع من «الفوائد» كما أشار الذهبي في «الميزان» (٤/٤٦٥) .

عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ :  
« ما من معمرٍ يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة  
أنواع من البلاء : الجنون ، والجذام ، والبرص ، فإذا بلغ الخمسين لئن الله  
عليه الحساب ، فإذا بلغ الستين ؛ رزقه الله الإنابة لما يحب ، فإذا بلغ السبعين ؛  
أحبه الله وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين ؛ تقبل الله حسناته ، وتجاوز  
عن سيئاته ، فإذا بلغ التسعين ؛ غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ،  
وسمّي أسير الله في أرضه . »

قال أبو يعلى :

قال أبو خيثمة ، قال أنس بن عياض : أنا أسير الله في أرضه .  
وهكذا رواه الحارث بن أبي الزبير النوفلي ، عن يوسف بن أبي ذرّة .  
قال ابن مردويه في «تفسيره» :

حدثنا محمد بن أحمد بن محمد ، حدثنا إسماعيل القاضي ،  
حدثنا الحارث بن أبي الزبير النوفلي ، حدثنا يوسف بن أبي ذرّة الأنصاري  
السلمي ، حدثني جعفر بن عمرو بن أمية به .  
وقد ذكر ابن حبان في «الضعفاء» هذا الحديث في ترجمة يوسف بن  
أبي ذرّة ، وقال : «إنه منكر الحديث جداً» ، وقال ابن معين : «لا شيء» .

□ الطريق الثانية :

قال البيهقي في كتاب «الزهد» : حدثنا أبو عبد الله الحافظ وغيره ،  
قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا بكر بن سهل ،  
حدثنا عبد الله بن محمد بن رمح بن المهاجر ، أخبرنا ابن وهب ، عن  
حفص بن ميسرة ، عن زيد بن أسلم ، عن أنس ، قال :

قال رسول الله ﷺ :

« ما من معمرٍ يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه الجنون والجذام والبرص ، فإذا بلغ الخمسين لئن الله عليه حسابه ، فإذا بلغ الستين رزقه الله الإنابة ، وإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسمي أسير الله في الأرض ، وشقَّع في أهل بيته» .  
قلت : هذا أمثل طرق هذا الحديث ، فإن رجاله ثقات ، وبكر بن سهل وإن كان النسائي تكلم فيه؛ فقد توبع عليه (1) .

قال إسماعيل [بن الفضل] (2) بن الأخشيد في «فوائده» : حدثنا أبو طاهر بن عبد الرحيم ، حدثنا أبو بكر ابن المقرئ ، حدثنا أبو عَروبة الحراني ، حدثنا مخلد بن مالك ، حدثنا الصنعاني : هو حفص بن ميسرة . . . . . فذكر نحوه .

وهكذا أورده ابن عساكر في المجلس التاسع والسبعين من «أماليه» من هذا الوجه . (١)

---

(1) في «الأصل» : (توقع).

(2) من «المطبوعة» .

---

(١) بكر بن سهل هو الدمياطي ، قال النسائي : «ضعيف»، وقال الذهبي : «حمل الناس عنه ، وهو مقارب الحال» .

قلت : وهذا وإن كان ظاهره التقوية ، إلا أن المتن منكر ، ولا يحتمل ممن في حال الدمياطي أن يروي مثل هذا المتن، وأما المتابعة التي ذكرها المصنف فيها شيخ ابن الأخشيد، وهو عروف ، قال العلامة المعلمي في تعليقه على « الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص: ٤٨٢) : « لم أجد له ترجمة » .

### □ الطريق الثالثة :

قال الحافظ أبو طاهر السُّلَفي : أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الطُّرَيْثِي من أصل سماعه الصحيح ، حدثنا فضل الله المِهْنِي ، أخبرنا علي (1) بن أحمد - هو السرخسي - ، حدثنا يحيى بن صاعد ، حدثنا زاهر (2) بن سعيد ، حدثنا مسروق بن المرزبان الكندي ح .

وحدثنا محمد بن إسحاق الصنعاني ، حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، [ قالوا : حدثنا خالد بن يزيد الزيات ، عن رجل ، وقال ابن أبي مزاحم ] (3) في روايته عن داود بن أبي سليمان ح ،

وقال ابن مردويه في «التفسير» : حدثنا عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن ، حدثنا إبراهيم بن إسحاق بن صالح ح . (4)

[ قال ] (3) : وحدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ، حدثنا محمد بن أيوب ، أخبرنا علي بن الحسن ، قالوا : حدثنا خالد الزيات ، عن داود بن أبي سليمان كذا قال ح .

وقال الحكيم الترمذي : حدثنا صالح بن عبد الله ، حدثنا خالد

---

(1) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة» : (زاهر).

(2) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة» : (علي).

(3) من «المطبوعة» فقط .

(4) كذا في «الأصل» ، وفي «المطبوعة» : « إبراهيم بن إسحاق ، حدثنا عبد الرحمن

ابن صالح) .

---

= وكذلك ففي الطريق الأول : عبد الله بن محمد بن رمح بن المهاجر ، ولم يوثقه

معتبر ، والعجيب أن الحافظ ابن حجر قال فيه في «التقريب» : « صدوق » !! .



الزيّات ، عن داود بن سليمان ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر ابن حزم الأنصاري ، عن أنس بن مالك ، رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال : « المولود حتى يبلغ الحنث ما عمل من حسنة ما عمله كتبت لوالده أو لوالديه ، وما عمل من سيئة لم تكتب عليه ولا على والديه ، فإذا بلغ الحنث وجرى عليه القلم أمر الله سبحانه وتعالى الملكين اللذين معه أن يغلظا وأن يشفقًا ، فإذا بلغ أربعين سنة أمنه الله من البلايا الثلاث : الجنون والجذام والبرص » ح .

وقال أبو يعلى الموصلي في «مسنده» :

حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، حدثنا خالد الزيّات ، حدثني داود أبو سليمان ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري ، عن أنس بن مالك - رفع الحديث - قال :

« المولود حتى يبلغ الحنث ما عمل من حسنة كتبت لوالده أو لوالدته وما عمل من سيئة لم تكتب عليه ولا على والديه ، فإذا بلغ الحنث جري عليه القلم ، وأمر الملك اللذان معه أن يحفظاه وأن يشدّدا ، فإذا بلغ أربعين في الإسلام أمنه الله من البلايا ؛ الجنون والجذام والبرص ، فإذا بلغ الخمسين خفف الله حسابه ، فإذا بلغ الستين رزقه الله الإنابة إليه بما يحب ، فإذا بلغ السبعين أحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين كتب الله حسناته وتجاوز عن سيئاته ، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وشفّعه الله في أهل بيته ، وكان أسير الله في أرضه ، فإذا بلغ أرذل العمر ، لكي لا يعلم من بعد علم شيئاً [ كتب الله له ] (1) مثل ما كان يعمل في صحته من

(1) من «المطبوعة» فقط .

الخير ، فإذا عمل سيئة لم تكتب عليه » .

○ قلت : خالد الزيات وشيخه مجهولان .

□ الطريق الرابعة :

قال أبو محمد بن قتيبة في «غريب الحديث» له :

حدثنا أبو سفيان الغنوي ، حدثنا معقل بن مالك ، عن عبد الرحمن بن سليمان ، عن عبيد الله بن أنس ، عن أنس ، عن النبي ﷺ :

« إذا بلغ العبد ثمانين سنة فإنه أسير الله في أرضه ، تُكْتَبُ له

الحسنات ، وتُمحى عنه السيئات » هكذا رواه مختصراً .<sup>(١)</sup>

ورواه أبو الشيخ الأصبهاني في «فوائد الأصبهانيين» من وجه آخر

عن عبد الرحمن بن سليمان ، فقال في روايته: [أبي عبد الرحمن بن

سليمان]<sup>(1)</sup> الأنصاري ، فذكره .

○ قلت : وعبد الرحمن المذكور مجهول .

□ الطريق الخامسة :

قال أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج : حدثنا ثابت بن سعد بن

ثابت الأملوكي ، عن أبيه ، عن عمه عبادة بن رافع الأملوكي ، عن أنس

قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا بلغ العبد أربعين سنة أمّن من أنواع البلاء .... » الحديث .

ذكره المزي في ترجمة ثابت بن سعد الأملوكي ، ولم يخرج له

أ (1) سقطت من «الأصل» .

(١) عبيدالله بن أنس ذكره الحافظ الذهبي في «الميزان» (٣/٣) ، وقال : «لا يعرف» ،

ومعقل بن مالك لم يوثقه معتبر ، إنما أورده ابن حبان في «الثقات» ، وجرحه أبو الفتح

الأزدي ، وقال : «متروك» .

صحاب الكتب الستة ، وإنما خرجته الثابت بن سعد الطائي ، فذكر ثابت ابن سعد هذا ليميز عن الطائي .

#### □ الطريق السادسة :

قال البزار في «مسنده» : حدثنا عبد الله بن شبيب ، حدثنا عبد الله ابن عبد الملك أبو شيبة ، حدثنا أبو قتادة ، حدثنا ابن أخي الزهري ، عن عمه ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما من عبد يُعَمَّر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه أنواع من البلاء : الجنون والجذام والبرص ، فإذا بلغ خمسين سنة لئن الله له الحساب ، فإذا بلغ ستين سنة رزقه الله الإنابة إليه بما يحب ، فإذا بلغ سبعين سنة أحبه الله وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين تقبل الله منه حسناته وتجاوز عن سيئاته ، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وسمي أسير الله في أرضه ، وشفع في أهل بيته » .

قال البزار : « لا نعلم رواه عن ابن أخي الزهري إلا أبا قتادة » .

○ قلت : اسمه عبد الله بن واقد الحرّاني ، ضعفه يحيى بن معين ، وقال البخاري : « تركوه » .

وأثنى عليه أحمد ، وقال البزار : « كان يغلط ولا يرجع » .

#### □ الطريق السابعة :

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» :

حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن عمرو (1) بن صبيح ، حدثنا حجاج بن يوسف بن قتيبة ، حدثنا الصباح بن عاصم

---

(1) كذا في «الأصل» ، وفي «تاريخ أصبهان» ، و«المطبوعة» : ( محمود ) .

الأصبهاني ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« صاحب الأربعين يصرف عنه ثلاثة أنواع من البلاء : الجنون

والجذام والبرص وما أشبهه ، وصاحب الخمسين يرزقه الله الإنابة .. » (1) .  
الحديث بطوله .

○ ورواته موثوقون إلا الصباح ، فلا أعرف فيه جرحاً ولا تعديلاً. (1)

□ الطريق الثامنة :

قال أحمد بن منيع في «مسنده» : حدثنا عباد بن عباد المهلبي ،

حدثنا عبد الواحد بن راشد، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا بلغ العبد أربعين سنة آمنه الله تعالى من البلايا الثلاث ؛ الجنون

والجذام والبرص ، فإذا بلغ خمسين سنة خفف الله عليه الحساب ، وإذا بلغ

ستين سنة رزقه الله الإنابة إليه ، فإذا بلغ سبعين سنة أحبه أهل السماء ، فإذا

بلغ الثمانين أثبت الله له الحسنات ومحى عنه السيئات ، فإذا بلغ التسعين

غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وسماه أسير الله في الأرض » .

أخرج ابن الجوزي هذا الحديث في «الموضوعات» من هذا الوجه ،

وأعله بعباد بن عباد ، فأفحش القول فيه ، وهو غلطٌ من ابن الجوزي ،

فإن عباد بن عباد المذكور ثقة جليل من رجال الصحيح ، وقد بينت وهم

ابن الجوزي في ذلك فيما علقتة على كتابه المذكور . (2)

(1) كذا في «الأصل» ، وفي «تاريخ أصبهان» : ( يصرف عنه أنواع البلاء والأمراض

والجذام والبرص وما أشبهه ) .

(1) الخبر عند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ( 346/1 ) ، ومن طريقه المصنف في

«اللسان» ( 218/3 ) في ترجمة الصباح ، وقال : « لا يعرف ، وأتى بخبر منكر » .

(2) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي : ( 285/1 ) .

وأما [ شيخه : (1) ] عبد الواحد بن راشد فهو شيخٌ مجهول ، لم أر للمتقدمين فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» بهذا الحديث ، وقال : « ليس بعمدة » (١) .

وأملى شيخنا الحافظ زين الدين بن العراقي هذا الحديث في «أماله» في المجلس السابع والثلاثين منها، فأخرجه من مشيخة الفخر بن البخاري، من رواية الفخر، عن ابن طبرزد ، عن إسماعيل بن السمرقندي ، عن ابن النقور ، عن عمر بن الكتّاني ، عن البغوي ، عن جده لأمه أحمد بن منيع ، فذكره ... وقال :

« إن هذا الحديث روي من طرق ، وهذه الطريق أمثلها » انتهى .  
والذي يظهر لي أن أمثلها الطريق الثانية كما تقدم ، وكلام شيخنا مقبولٌ بالنسبة إلى الطرق التي ذكرها هو ، فإنه لم يذكر الطريق الثانية التي ذكرتها إما سهواً وإما إغفالاً ، والله أعلم .

● وجدت شاهداً لبعضه من حديث عائشة أخرج ابن حبان في «الضعفاء» من طريق عائذ بن نسير ، عن عطاء ، عن عائشة :  
عن رسول الله ﷺ قال :  
« من بلغ الثمانين من هذه الأمة لم يُعرض ولم يُحاسب ، وقيل :  
ادخل الجنة » . (٢)

---

(1) من «المطبوعة» .

(١) «الميزان» : (٢/٦٧٢) .

(٢) ابن حبان في «المجروحين» (٢/١٤٩) ، وعائذ بن نسير ضعيف صاحب مناكير .

● ومن شواهده :

ما أخرجه ابن مردويه في «تفسيره» قال :

حدثنا أبو عمرو - هو ابن حكيم - ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب ،  
حدثنا آدم ، حدثنا قيس بن الربيع وشيان ، عن عاصم بن أبي النجود ،  
عن أبي رزين ، عن ابن عباس :

في قوله : ﴿ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ قال : يعني : في أعدل خلق .

﴿ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴾ يعني : إلى أرذل العمر .

﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ -

[التين: ٦] - يعني : غير منقوص ، يقول :

فإذا بلغ المؤمن أرذل العمر وكان يعمل في شبابه عملاً صالحاً كتب  
الله له من الأجر مثل ما كان يعمل في صحته وشبابه ، ولم يضره ما  
عمل في كبره ، ولم تكتب عليه الخطايا التي يعمل بعد ما يبلغ أرذل  
العمر .

إسناده صحيح .

وفيه إشارة إلى أن المراد بمن ذكر في الأحاديث السابقة من كان يعمل  
في شبابه عملاً صالحاً ، والله تعالى أعلم .

ومما يدل على شهرة هذا الحديث في المتقدمين :

ما ذكره الصُّولي في « نوادره » :

حدثني علي بن محمد بن نصر ، حدثني خالي أحمد بن حمدون ،

قال : قال الحسين بن الضحاك من أبيات :

أنا في ثمانين وفيتها عذير وإن أنا لم أعتذر .

وقد رفع الله أعلامه  
وإني لمن أسراء الإله في  
فإن يقض لي عملاً صالحاً  
وله أيضاً :

أصبحت في أسر الله محتسباً  
إن الثمانين إذا وفيتُ عدتها  
في الأرض تحت قضاء الله والقدر  
لم تبق باقية مني ولم تذر

آخر الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة .

وكملت على يد مالکها محمد بن محمد بن أبي بكر السعدي

الحنبلي القادري - عفا الله عنه - ، وذلك في يوم الثلاثاء

المبارك ، في العشرين من شوال المبارك ،

سنة اثنين وخمسين وثمان مائة .

وجسبنا الله ونحمر الوهكيل .


والحمد لله وحده .





## الفهارس العلمية

- (١) فهرس الأحاديث.
- (٢) فهرس الفوائد الحديثية.
- (٣) فهرس الموضوعات.



## ❖ فهرس الأحاديث ❖

### ❖ العهزة ❖

- اجلس يا حماد ، فإنك على خير..... ٧٩.
- إذا أمنَ الإمامَ فأمنوا..... ٣٥.
- إذا أمنَ القاريء فأمنوا..... ٣٦.
- إذا بلغ الرجل أربعين..... ٧٧.
- إذا بلغ العبد أربعين سنة..... ٩٠ و ٩٢.
- إذا بلغ العبد الأربعين..... ٧٧.
- إذا بلغ العبد ثمانين..... ٩٠.
- إذا بلغ المسلم أربعين سنة..... ٧٥.
- إذا بلغ المرء المسلم أربعين سنة..... ٧١.
- إذا خرج الحاج من بيته..... ٥٧.
- ألا أهب لك..... ٢٨.
- اللهم اغفر لعائشة..... ١٦.
- إن الله تعالى اطلع عليهم..... ١٥.
- إن رسول الله ﷺ أمر رجلاً إذا أوى إلى فراشه..... ٦٠.
- إن العبد إذا بلغ أربعين سنة..... ٧٩.

## ❖ السيه ❖

٦٢..... سأخبرك بما هو عوض من ذلك

## ❖ الصاد ❖

٩٢..... صاحب الأربعين يُصرف عنه

١٦..... صوم يوم عرفة يكفّر

## ❖ العيه - القاف ❖

٧٨..... العبد المسلم إذا بلغ أربعين

١٧..... غفر الله لك ما قدمت

٤٩..... في رمضان فالتمسوها

٧٤..... قال الله عز وجل إذا بلغ عبدي

## ❖ اللام ❖

١٥..... لعل الله اطلع

٤٨..... ليلة القدر في العشر البواقي

## ❖ الميه ❖

٩١ و ٨١..... ما من عبد يعمر في الإسلام

٦٨..... ما من عبدين متحابين في الله

٨٧ و ٨٦ و ٨٢ و ٨٠..... ما من معمر يعمر في الإسلام

٦٤..... مدينة بين الجبلين على البحر

- ٦٩..... من أكل طعامًا ، ثم قال : الحمد لله
- ٥٢..... من أهل بحجة
- ٥٤..... من أهل من بيت المقدس
- ٩٣..... من بلغ الثمانين من هذه الأمة
- ٢١..... من توضأ مثل هذا الوضوء
- ٢٠..... من توضأ هكذا غُفِرَ له
- ٥٦..... من جاء حاجًا
- ٦٧..... من سعى لأخيه المسلم في حاجة
- ٢٣..... من سمع المؤذن فقال
- ٤٦و٤٤..... من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا
- ٥١..... من صام يوم عرفة
- ٥٩..... من صَلَّى خلف المقام
- ٣٨..... من صَلَّى سبحة الضحى
- ٦٣..... من عدَّ في البحر أربعين موجة
- ٦١..... من علَّم ابنًا له القرآن
- ٨٤..... من عمَّره الله أربعين سنة
- ٦٥..... من قاد مكفوفًا أربعين خطوة
- ٢٣..... من قال حين يسمع المؤذن
- ٤١..... من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا

- ٤٤..... من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا
- ٦٠..... من قرأ آخر سورة الحشر
- ٣٩..... من قرأ إذا سلّم
- ٥٨..... من قضى نسكه
- ٤٠..... من يقرأ بعد صلاة الجمعة
- ١٩..... المولود حتى يبلغ الحنث

### ❖ الهاء - الهمزة ❖

- ٤٩..... هي في رمضان ، فالتسوها
- ٥٠..... هي في شهر رمضان
- ١٩..... لا يسبغ عبد الوضوء إلا غُفر له

### ❖ الياء ❖

- ٢٦..... يا عباس ، يا عماء ، ألا أعطيك
- ٣٤..... يا غلام ألا أحبوك



## ❖ فهرسة الفوائد الحديثة ❖

- الكلام على حديث صلاة التسابيح..... ٢٦
- اضطراب كلمة الحافظ في الحكم على حديث صلاة  
التسابيح..... ٢٦
- الذهبي قد يجمع بين أكثر من راو على التوثيق ويكون أحدهما  
ضعيف..... ٣٠
- بيان أنه ربما فعل ذلك عند مقارنتهما بمن هو أشد منهما ضعفاً..... ٣٠
- بحث مهم في هذه المسألة..... ٣٠
- لا يصح لأبي الجوزاء السماع من الصحابة..... ٣١
- الرد على الحافظ في ادعائه أن الإمام أحمد -رحمه الله- قد عاد  
عن تضعيف صلاة التسابيح ، وبيان أنه قد احتج بما فهمه هو ، وأن  
المنصوص عن أحمد -وهو المعتبر- بخلاف ذلك..... ٣٣
- حكم زيادة الثقة ، ومن تقبل..... ٣٦
- الإمام الحافظ الثقة يحتمل منه تعدد الأسانيد في الحديث الواحد ٤٢  
قد يوصف الحديث بالجودة ويراد به ما في المتن من ألفاظ جزيلة أو  
ثواب كبير ، لا جودة إسناده..... ٧٤



## ❖ فهرس الموضوعات ❖

٥	المقدمة
٧	النسخ الخطية
١١	النص المحقق
١٣	خطبة المصنف
١٤	موضوع الكتاب
١٤	الباعث على تأليفه
١٥	فصل في جواز تكفير الذنوب المتقدمة والمتأخرة
١٩	<b>كتاب الطهارة</b>
٢٣	<b>كتاب الصلاة</b>
٢٣	القول عند سماع المؤذن
٢٦	فضل صلاة التسييح
٣٥	فضل التأمين في الصلاة
٣٨	صلاة الضحى
٤١	<b>القيام</b>
٤١	فضل قيام رمضان وفضل صيامه
٤٨	قيام ليلة القدر
٥١	صيام يوم عرفة



٥٢.....	<b>كتاب الحج</b>
٥٢.....	فضل الإهلال من المسجد الأقصى
٥٦.....	فضل الحج الخالص
٦٠.....	<b>كتاب الأذكار والقراءة</b>
٦٠.....	القراءة بعد الجمعة
٦٠.....	قراءة سورة الحشر
٦٢.....	فضل التسييح والتهليل والتكبير
٦٣.....	حديث ذكره الربيعي في «فضائل الشام»
٦٤.....	<b>كتاب الجهاد</b>
٦٤.....	فضل الرباط بعكا
٦٥.....	<b>كتاب الأدب</b>
٦٥.....	حديث فيمن سلم المسلمون من لسانه ويده
٦٥.....	فضل قود الأعمى
٦٧.....	فضل السعي في حاجة المسلم
٦٨.....	فضل المصافحة
٦٩.....	فضل حمد الله عقب الأكل واللبس
٧١.....	فضل التعمير في الإسلام
٩٦.....	الفهارس

